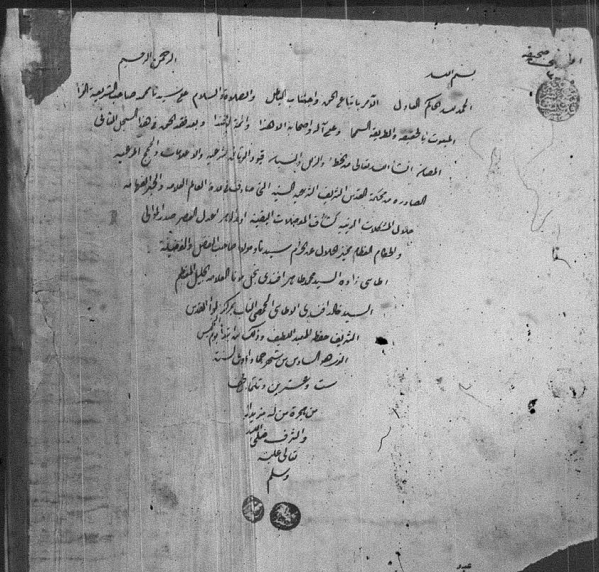


سجل رقم ٤٠٢
جمادى الاول سنة ١٢٤٦ نه
جمادى الثانيه سنة ١٢٤٧ م

٤٠٢



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده

١٢

الصاحب المكرم السيد محمد رشيد افندي الخان احد كتبة المحاكم الشرعية بالقدس

بمقتضى سند البيع الصادر من الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية

١٣

السيد محمد شكري افندي الرشيد الحجة الشرعية بالقدس

بمقتضى سند البيع الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية

١٤

السيد محمد شكري افندي الرشيد الحجة الشرعية بالقدس

بمقتضى سند البيع الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية

١٥

الصاحب المكرم السيد محمد رشيد افندي الخان احد كتبة المحاكم الشرعية بالقدس

بمقتضى سند البيع الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية

١٦

الشيخ احمد بن حسن عبد الهادي ابو شعر القاطن بلدة القدس

بمقتضى سند البيع الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية وبموجب سند الهبة الصادر من المرحوم الشيخ محمود افندي الريماوي كاتب محكمة الخليل الشرعية بتاريخ ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية

١٧

فضيلة الشيخ الشرعي الشريف المنصف محكمة القدس الشرعية المرأة المعروفة فاطمة بنت علي الشهرين بالصالحة عبد كاتم البالغة من العمر ثلاثين سنة والمتعلقة بالنساء المحجوبات ورده ثم سجل بمقتضى سند صادر لها من محكمة الخليل الشرعية المؤرخ في ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية المتضمن الشرع والدعوى عليها حرره وحرر اصلها المرأة المعروفة بالصالحة عبد كاتم الشهرين بالصالحة عبد كاتم البالغة من العمر ثلاثين سنة والمتعلقة بالنساء المحجوبات ورده ثم سجل بمقتضى سند صادر لها من محكمة الخليل الشرعية المؤرخ في ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية المتضمن الشرع والدعوى عليها حرره وحرر اصلها المرأة المعروفة بالصالحة عبد كاتم الشهرين بالصالحة عبد كاتم البالغة من العمر ثلاثين سنة والمتعلقة بالنساء المحجوبات ورده ثم سجل بمقتضى سند صادر لها من محكمة الخليل الشرعية المؤرخ في ٢٥ شهر ربيع الثاني سنة ١٣٣٦ ست وثلاثين وثلثمائة وألف هجرية المتضمن الشرع والدعوى عليها حرره

فضة لجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة شرعية القدس كل من حضر
ولده شاهد بن شمول زوجة المشار اليها
انها حجة الغيبة وقد طلبت منه بخط يده الحجة المكتوبة
ذلك بخط يده فقال كل واحد منهما نعم
القدس الشريف بشرقه وغربه لأجل ما ذكر
الشهادة عليه بما فيها من ذلك
بيننا جميع الوجه الثاني حاضر
من وجوهه بعد ستة وثمانين وسبعمائة
لدى قضية المذكور بوجه شرعي
وثمانمائة بالمحكمة المذكورة
وقد افرز زمانا مما لوجه المذكور
على يمينه وشماله وجد الوجه المفرز
ساقيا والوجه المذكور
وشرقا الوجه الشاسيه
وشرقا الوجه المذكور
وقضية المذكور
وقضية المذكور
وقضية

بسم الله الرحمن الرحيم



المؤقفة بثبت ذلك بوجه شرعي الكائنة بمدينة المذكورة بجميع الفضاء التي كذلك وحدودها ما هو مقرر في الوقف المعروف بذلك وحدوده
عينه ... وله فيتملق وله بيعه ولا يهبه ولا يرهنه ولا يعاوضه بشيء من ذلك بوجه من الوجوه ولا بطريق من الطرق ولا يؤجره
وشرائط ذلك بوجه مخالف لما هو مقرر في الوقف المذكور وحدوده المعروف بالمقدس الشرعي المذكور وشروطه المعتبرة
والبقاء المعلوم الكائنة خارج القدس بجهة باب الحديد وانتقل ذلك بوفاة المشار اليه إلى ولده ... وانتقل ذلك بوفاة ولده
واستقل الولد وسائر الاستحقاقات الشرعية الموقفية على ما ذكر أعلاه عند ثبوته حياتان تستغرقه ... وانتقل ولده
منفردا عند حياتهما ثم من بعدهما لحكومة المتولية للوقف المذكور على ما ذكر أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور
أيدهما الواحد والحاكم الذي يومئذ ... بالمدينة المذكورة بالحكم الشرعي والحاكم الذي يومئذ بها بيسع ... والحاكم الذي يومئذ
مولى شيئه من بعد ... عند ما ذكر أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
والحكم بالصحة المؤرخ في اليوم المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة العاشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع عشر بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة العشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والعشرين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والثلاثين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والأربعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والخمسين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والستين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والسبعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والثمانين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الحادي والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثاني والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثالث والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الرابع والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الخامس والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السادس والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة السابع والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة الثامن والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة التاسع والتسعين بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك
ثم بعد ذلك بعد وفاة المائة بالقدس المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك وشرطا في وقفهما المذكور أعلاه عند ثبوته كذلك

ونفذا ذلك المعروف ذاتيا بتصريف كل واحد منهما به على الصحيح وبين به صلاح به الوقف المذكور
التصريف الشرعي قرر ذلك عنده ثابتا عنده ثبوتا شرعيا وحكم بموجبه الحكم الشرعي الحنفي
المذكور بعد ثبوت ذلك

هذا آخر الربع الشريف المنعقد بحكمة القضاء الشريف الشرعية الخواجه بنا يليه به يعرف الشيخ الورع العفيف
ولاة القضاء الشريف المعروف وذلك بتعريفه لكل واحد منا نظر به يعقبه فيلي وسابقه به عيسى الشافعي ولاية القضاء
التصريف الشرعي وقرر وعرف وشهد على نفسه حال صحة وسلامة وتقرر تصرفاته الشرعية بطريقه وحكمه الشرعي
فقد الوقوف والوقف والوقف وحيث ما يقع شرعا الوقف وحيث وقفه حيث ما جاء وقف وقفا ظاهرا وقفا صحيحا
الشرعية وحيث أوجده عادة وذلك ثابتة مستقرة وقرر المعاهد لذلك وقوله في زمنه الوجيه وقد وقف الوقف الصحيح
الشرعي وذلك صيرورة الفاهرة الذي ذكر أهل القدر الشريف الوقف محمد باب البرادة المقتدي عرف بالوقف وهي
معه به لجهة الطب بجاري قرابها به وقف الجامع بجهة الحرم سر الدين وزوجة قيد الدار بدب وشرعا بها وقف قرار
وعمارة بالقدس وقواعد وشعائر سوا المدينة وغيرها وجاريه به وقف وقرر ذلك وصح به وبالقدس الشريف وصح به
سبع سنة وقفه صحيحا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا
سنة أول سنة أحدى وخمسين وثمانمائة وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا
وقفا صحيحا شرعيا وقفا صحيحا شرعيا

على وجه التدين طلقاً شرعياً فمتى هذا بزوجة المخصيه حكمنا بثبوت كونها المبغضه المدعى بها بذمة المتوفى المحكوم له المذكور المؤجله بشرعه عليه لما ذكر وبثبوت ذلك لدينا حكمنا بالحكم الشرعي فيما ذكر لكونه بذمة الأصل المذكور المرقوم به في المبغضه المدعى بها مركز المحكوم فيه الحاصل بموجب ذلك الحكم الشرعي بثبوته شرعاً لدينا بموجبه ذلك حكماً شرعياً

٥٨

الشيخ محمد بن عبد الغفور بن معلى امام قرية بالوا التابعة لقضاء الشريف

بعد السلام نهى الاسلام ان محمد بن عبد الرحيم الجندي مدعاه قرية بالوا المذكورة بلغه فتح جبل ابو الحاج بتاريخ شهر جمادى الثانية سنة اثنين وثمانين ومائتين وألف على سهر مجدور قرية غاية وعشرة بندقيات وطلقة واحدة فرساً وعشرة بنادق بارود وعشرة بنادق رصاص وعشرة بنادق علم بتقلين عقد النفاخ بتاريخها بحضور الزبور العدوف ودعا الطرفين وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٥٩

الشيخ محمد بن عبد الغفور بن معلى امام قرية بالوا التابعة لقضاء الشريف

بعد السلام نهى الاسلام ان محمد بن عبد الرحيم الجندي مدعاه قرية بالوا المذكورة بلغه فتح جبل ابو الحاج بتاريخ شهر جمادى الثانية لقضاء الشريف على سهر مجدور قرية غاية وعشرة بندقيات وطلقة واحدة فرساً وعشرة بنادق بارود وعشرة بنادق رصاص وعشرة بنادق علم بتقلين عقد النفاخ بتاريخها بحضور الزبور العدوف ودعا الطرفين وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٦٠

الشيخ محمد بن عبد الغفور بن معلى امام قرية بالوا التابعة لقضاء الشريف

بعد السلام نهى الاسلام ان عبد الرحيم بن عبد الرحيم مدعاه قرية بالوا المذكورة بلغه فتح جبل ابو الحاج بتاريخ شهر جمادى الثانية لقضاء الشريف على سهر مجدور قرية غاية وعشرة بندقيات وطلقة واحدة فرساً وعشرة بنادق بارود وعشرة بنادق رصاص وعشرة بنادق علم بتقلين عقد النفاخ بتاريخها بحضور الزبور العدوف ودعا الطرفين وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٦١

الشيخ محمد بن عبد الغفور بن معلى امام قرية بالوا التابعة لقضاء الشريف

بعد السلام نهى الاسلام ان عبد الرحيم بن عبد الرحيم مدعاه قرية بالوا المذكورة بلغه فتح جبل ابو الحاج بتاريخ شهر جمادى الثانية لقضاء الشريف على سهر مجدور قرية غاية وعشرة بندقيات وطلقة واحدة فرساً وعشرة بنادق بارود وعشرة بنادق رصاص وعشرة بنادق علم بتقلين عقد النفاخ بتاريخها بحضور الزبور العدوف ودعا الطرفين وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٦٢

طاعة عبد القادر بن عبد الله الفقيه بالمدرسة كما كان بالقرية عليه الفقيه المذكور قبله وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٦٣

طاعة عبد القادر بن عبد الله الفقيه بالمدرسة كما كان بالقرية عليه الفقيه المذكور قبله وأذن الولي والسلام حرر في اليوم الواحد عشر من الشهر المذكور سنة ستة وعشرة بعد ثلثمائة وألف

٦٤

طاعة قبل الفقيه سنة فرج محمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن

عليه بالوفاء وسدد شرطهم وذكر له بعض امور الوصايا المذكورة بالحظ الاوفر والحظة التامة فيه الاصداء المذكور ف
واوصاه بتقوى الله تعالى بالسر والعلانية فقبل الوصاية المذكورة ذلك كله ونفذه وامضاه بايفاء هذه الامور كما ينبغي
فصار ذا زمان تحجيبه شرعيه حره فرغة جماد الاولى سنة ست وعشرين سنه وثلثمائه والف

٦٦

الى البيه صدر شكر ناظف الشرع بمحكمة ابها المشرفة بالقصر التربي

بعد السلام على البيه الامجد السعيد بن عبيد الحاج فقيه ابو عمير من سكان محلة الشيخ العلوي محلة مدينة سيئا الخالدين مع عشائهم
صاحبه الطالب الجليد باخذ نفع حق شروت البلد البالغ بنت يوسف منا المسطوره سكان محلة مدينة سيئا المشار اليها بالقصر التربي
على صداق مقبول قدره ستة وثلثون قرشا فرضا وهو مؤجل قدره اربعة اربعة قرشا وبنا عليه اقر الزوج المذكور عالم شرعا بقدر
اصرح عقد النكاح بينهما بحضور الشهود العدول ورضا الطرفين وذلك في اليوم الواحد والعشرين من شهر جمادى الاولى سنة ست وعشرين وثلثمائه والف

٦٧

الى عبد الله بن احمد ناظف الشرع بمركزية المحكمة الشرعية بالقصر

بعد السلام على البيه الامجد السعيد بن عبد الله الحاج عبد الله الحاشدي من سكان محلة السعيد احد محلات القصر التربي باخذ نفع حق
عبد الكريم البالغ بنت الحاج محمد سعيد بن صالح عبد الله من سكان محلة باب حطة الاسفل احد محلات القصر التربي على صداق مقبول
قدره خمسة وعشرون قرشا فرضا وهو مؤجل قدره خمسة قرشا فرضا وبنا عليه اقر الزوج المذكور عالم شرعا بقدر ما اصرح عقد
النكاح بينهما بحضور الشهود العدول ورضا الطرفين وذلك في اليوم الثاني من شهر جمادى الاولى سنة ست وعشرين وثلثمائه والف

٦٨

الى الشيخ محمد بن حسن صاحب امام قرية دير البيوت التابعة للقصر التربي

بعد السلام على البيه الامجد المعظم باخذ الحاج احمد بن يوسف من سكان قرية الشوح التابعة للقصر التربي نفع حق بساء
الكبر البالغ بنت عبد الله بن حمد من سكان قرية دير البيوت المذكورة على صداق مقبول قدره ثلثون قرشا ومؤجل قدره خمسة
قرشا وبنا عليه اقر المذكور عالم شرعا بقدر ما اصرح عقد النكاح بينهما بحضور الشهود العدول ورضا الطرفين وذلك في اليوم الواحد
عشر من اليوم الثاني من شهر جمادى الآخرة سنة ست وعشرين وثلثمائه والف

٦٩

الى الشيخ عبد الله بن احمد ناظف المحكمة الشرعية بالقصر

بعد السلام على البيه الامجد المعظم باخذ الحاج محمد بن احمد الفكري من سكان محلة الشيخ العلوي محلة مدينة سيئا الخالدين مع عشائهم
صاحبه الطالب الجليد باخذ نفع حق شروت البلد البالغ بنت يوسف منا المسطوره سكان محلة مدينة سيئا المشار اليها بالقصر التربي
على صداق مقبول قدره ستة وثلثون قرشا فرضا وهو مؤجل قدره اربعة اربعة قرشا وبنا عليه اقر الزوج المذكور عالم شرعا بقدر ما
اصرح عقد النكاح بينهما بحضور الشهود العدول ورضا الطرفين وذلك في اليوم الواحد والعشرين من شهر جمادى الاولى سنة ست وعشرين وثلثمائه والف

٧٠

الى الشيخ اسماعيل بن محمد بن ابي قرية عبد كامل التابعة للقصر

بعد السلام على البيه الامجد المعظم باخذ الحاج احمد بن يوسف من سكان قرية الشوح التابعة للقصر التربي نفع حق شروت البلد البالغ بنت عبد الله بن حمد من سكان قرية دير البيوت المذكورة على صداق مقبول قدره ثلثون قرشا ومؤجل قدره خمسة قرشا وبنا عليه اقر المذكور عالم شرعا بقدر ما اصرح عقد النكاح بينهما بحضور الشهود العدول ورضا الطرفين وذلك في اليوم الثالث من شهر جمادى الآخرة سنة ست وعشرين وثلثمائه والف

٧١

الى البيه صدر الشرع التربي المنتصب بمحكمة القصر التربي المرأة المذكورة المجاز بها من قبل سماحة الوالد الامام عبد الله بن احمد ناظف المحكمة الشرعية
التابعة للقصر التربي المشروح ذا ايا تتقدم لكم بالشكوى على زوجها المذكور بانه قد تزوجها على صداق مقبول قدره ثلثون قرشا وقد دخل بها
وبعد ذلك ساء خلقه معها وصار يضربها ضربا مبرحا وقد اشتكت عليه مرارا عديدة عند الشرع التربي المشروح ذا ايا وقد اخذت عليه تعهدا بعدم

الحال وفي مراجعة خاتمة الدفاتر السجلية وفي تقصيد سائر الاستعلاءات والمراجعات فيما يا سجلها وفق جميع
ما تحاليه وتيقن فحصه الخصوص بما لمذكورة وكالة مطلقة عامة صحيحة شرعية مفوضة لمرابيه وقوله وفعد قبض منها
الشيخ محمد المحترم المذكور الوكالة نفسه بالمجلس المذكور قبل الشروع عن قبض الجميع المذكور
سنة ست وعشرين وثمانمائة رحمه الله

عدد
٧٨

حضر مجلس الشرع الشريف المولى المنفرد بمحاكم القدس الشريف الرحيل المذكور مشهوره به عقيبا بين يدي مجلس
الشيخ نجم الكناني مع جماعة دولة الباشا الفخيم وعدد كثير محاكمة تداولا لما يجانبه خاطبه مع سور القدس وأرض بوابة باب صهيون
ويمكن الكناني العثماني مما لما القدس المذكور شرعا بما عليه الوقف الآتي ذكره في نظره بن رضاه عليه شرعا ما وكلت
به سجل الديار المرحومة سجل الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة واقف وقفت جميعها هو يدي وحياتي وتصرفي وتعاطاني وجميع
ما تعلقه من سهم بعد وفاتي وعشرة وأربعة سهم وقفت شرعيا على أولاد سنة نفوسي وعشرة وثمانية أسهم
الثابتة باسمي بحجة باب العمود المتاخرة سنتي وأربعة وأربعين وثمانمائة واقف وقفت جميع الوقف
أعلاه بأسره

وقفيه سقط ساذجة الشرعية لها بما بنى عليها الطريق المحرر وجميع ذلك فيه فيما ذكر والباب
وشرحا كذلك وأيه بإيا المحتبه وشاهد لاولاد الواحد له مكي وغير باطل بينة شاهد فيما ذكر بجميع مقدر ذلك
كله وطرقه وحدوده وما فيه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وليكن هذا ذلك شرعا وقفا صحيحا شرعيا جاريا
صحيحا على الوجوب أبيه وانشأ وقفا هذا على نفسه مدة حياته ينتفع به بكفاية وغلة
واستغلال وساير الوجوه الشرعية الوقفية ثم من بعد موته ولمن بعده بعد نقلنا الوقف وشروطه وغير ذلك
على احد من وكلاء شقيقته اليه نفيه المذكورة والثلث الثالث وهو ربعه قرابط على وكلاء الثاني رقية
بنت سليمان بشاهدوه الطاوس مدة حياتهما القدس ينتفعان به بكفاية وغلة واستغلال وساير الوجوه
الشرعية الوقفية ثم من بعد موتهما احد من وكلاء اليه نفيه المذكورة بعده نصيبه وهو الثلث الثالث على وكلاء
اليه ضيحه واليه هو بيت الموضع اليه هذه افقه بها الموضع اليه هذا وقف الشارع ما ضافه بناؤها
فانتاقع قيد الحياة والوقف ما دامت موجودة منها ولا فعلى ومنه أعلاها ثم من بعد موت اهل هذه ضيحه بيته
المذكورة بعد نصيبه الشقيقة اليه هو به المذكورة الدكانات موجودة بقيد الحياة وما فانت فموقوفة عليها
بعد وقفا شرعا وهو هذه ضيحه ومقبوله وفاطمة وزنها بناتها عاقبة أقف جاليا عليه أقف طرحيه ثم من بعد موت
جميعهن بعد نصيبه وما آل اليها استحقاقا عن شقيقتها بناتها وهو هذه ضيحه ومقبوله وفاطمة وزنها هذه الدكانات
ثم من بعد موت كل واحدة منهن بعد نصيبها لولدها من موجود أمه فقط ما ترك المذكورات ومن بعد انقراض جميع
ولده من بعد موت كل واحد منهن بعد نصيبه ولد ولده ولد ولده الأعلى منهما على نصيب أصل الوقف وبقي هذه
الحجة وهل الثلثان لكل واحد منهم بعد نصيبه وما بقاء منهم قبل استحقاقه نصيبه من مثلهم هذا الوقف
وترتيبه أولاد ولد الأسفل منه أعلى منه أعلى ولد ولد ولده ما بقاء يستحقه جملة الوقف حيا وليس لولد في درجة البنت
عند حجته ما له فالبت عند من بعد موت ما ترك البت من موجود ولد ولد ولد ولد من بعد موتهن الثلثان رقية المذكورة بعد
وفاتها ولدها الثلثان الباقيان جميع



سيحانيل به فارس به عبيد الحارث به سبيعة الطائفة الدوسية بالقبيلة المذكورة الحاضر بالمحل صاحب ذمة ومديانة ومقدم
على امور الدولة على عبيده الصغير المذكور كما تحققه ذلك بما لديه ذاود به الحاج خليفة به هيبة الوعري
والحاج فارس به منصور به عبيد المقيمين بالدين القضاء كافة الحاضرة القدس ومن به فيما تليس بركات
من الطائفة المذكورة بالقبيلة المذكورة على الوجه الشرعي الذي لا يخفى ولا يشتبه وذلك بعد ان ثبت عند مولانا الحاكم الشرعي
الموقع خطه وختم اسمه علاوة الأمر المشار اليه أعلاه بما ذكر وشهد على عبيده الصغير المذكور بما ذكر
امر الوصاية المذكورة على الوجه المقدم ذكره والأمر المشار اليه أعلاه بتسليم الوصاية المذكورة للمذكور
المذكور وذلك لنفسه ولقصره بالغا رشيدا لا يعرف له مالا ولا يتصرف فيما لا يحل له تصرفه بمقتضى حكم الشرع الشريف
وصدر ذلك اليوم الثامن عشر من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٤

الى الشيخ محمد به الشيخ احمد الرفاعي امام قرية كفر عبيد التابعة للقدس

بعد السلام نهى اليك ان محمد به فياض به محمد به عبيد فياض لغب فياض توفي الحاج عيسه المكر المالح بنت عبيد
بمحروسة كفر عبيد التابعة للدولة العلية بمرض الطبيعة ولما كان قرية كفر عبيد التابعة للقدس على مسافة قريبة
ومن مقدمة الف وخمسمائة بالقرب من المكيه مالح نخله فلما توفي عقد الشرع عليها ودفنت بالمقبرة المعتادة
الان فنيه وانت الوالي والسلام صدر في اليوم السابع من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٥

الى الشيخ محمد به الشيخ احمد الرفاعي امام قرية كفر عبيد التابعة للقدس الشريف

بعد السلام نهى اليك ان محمد به فياض به محمد به عبيد فياض لغب فياض توفي الحاج عيسه المكر المالح بنت عبيد
بمحروسة كفر عبيد التابعة للدولة العلية بمرض الطبيعة ولما كان قرية كفر عبيد التابعة للقدس على مسافة قريبة
ومن مقدمة الف وخمسمائة بالقرب من المكيه مالح نخله فلما توفي عقد الشرع عليها ودفنت بالمقبرة المعتادة
الان فنيه وانت الوالي والسلام صدر في اليوم السابع من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٦

الى السيد محمد خليفة الرئيس امام قرية ابو الفرج بالقدس الشريف

بعد السلام نهى اليك ان محمد به حسين زاده من سكان قرية باب حطة بالقدس الشريف لغب توفي الحاج عيسه المكر المالح
بنت عبيد به عقيل من سكان قرية كفر عبيد التابعة للقدس الشريف على مسافة قريبة من نحو ثمانية الاف قدما ومن جهة شرقيه
قرية بالعيا التابعة ايضا للمكيه مالح نخله فلما توفي عقد الشرع عليها ودفنت بالمقبرة المعتادة الان فنيه وانت الوالي
والسلام صدر في اليوم العاشر من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٧

للعالم الفاضل السيد علي به محمد خليفة الشريف باشطاب المحكمة الشرعية بالقدس

بعد السلام نهى اليك ان محمد به حسين زاده من سكان قرية باب حطة بالقدس الشريف لغب توفي الحاج عيسه المكر المالح
بنت عبيد به عقيل من سكان قرية كفر عبيد التابعة للقدس الشريف على مسافة قريبة من نحو ثمانية الاف قدما ومن جهة شرقيه
قرية بالعيا التابعة ايضا للمكيه مالح نخله فلما توفي عقد الشرع عليها ودفنت بالمقبرة المعتادة الان فنيه وانت الوالي
والسلام صدر في اليوم العاشر من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

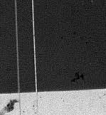
عدد
٨٨

الى الشيخ علي الفاضل به عبد الفادر محمد الخواجا امام قرية سلوان التابعة للقدس

بعد السلام نهى اليك ان محمد به عبد الرحمن به عبد الرسول به عبيد توفي الحاج عيسه المكر المالح بنت عبيد
بمحروسة كفر عبيد التابعة للدولة العلية بمرض الطبيعة ولما كان قرية كفر عبيد التابعة للقدس على مسافة قريبة
ومن مقدمة الف وخمسمائة بالقرب من المكيه مالح نخله فلما توفي عقد الشرع عليها ودفنت بالمقبرة المعتادة الان فنيه
وانت الوالي والسلام صدر في اليوم الثالث عشر من جمادى الاولى سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٩

الى الشيخ احمد بكر به عبد الله امام قرية عرورة التابعة للقدس



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

٩٤

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

٩٥

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

٩٦

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

٩٧

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

٩٨

الحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون

سنة ست وعشرين ومائتين وألف

بسم الله

باب على تحقق عدد ستين بالوقوف اعلم أولا وآخرا أن المراد بقولنا في الترجمة الترجمة الوقوف وذكره فيه على سبيل التغليب وإلا فالمقصود بالذكر هو الركعة الثانية بالقدر المذكور فقط والأمثلة المعلومة من هذا الأسلوب الوقوف فيما ذكر باب حطة العدد والعلل العلة وذكر الوسائل والمقاصد والمطلوب فيما ذكر مسألة الصلاة المفروضة في مقدار الصلاة وتسقط بعد الحال عقد أصبع يسرى عقد الوسطى بعد الوسطى أصبع اليمنى بعد السبابة ناصح السبابة بالواو والنون وسكون الباء الموحدة وبالألف والنون وفتح الباء الموحدة وبالألف والنون وفتح الباء الموحدة وبالألف والنون وفتح

الا السيد محمد نادر افندي الستاري ابن مخزنة ابها القدس

بعد السلام نهنى البك اسعده الله بان جميع ما تملكه من محلة قطونة الحمر محلة الحمد من حارة سيدنا محمد عليه السلام صار ملكك بالشراء من صاحبه المليه محمد راغب افندي مخزنة ابها المرحوم السيد احمد الباقي من اصل المبلغ الذي كان عليه من ثمن المحل المذكور بموجب قرار المحكمة الشرعية المحررة في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧ وحيث ان المحل المذكور قد صار ملكك بالشراء المذكور فلك ان تتصرف به كيف شئت وتبيعه لمن شئت وتهبه لمن شئت وتوقفه على من شئت وتعمل به ما شئت من انواع التصرفات الشرعية وقد حررت لك هذه الحجة بذلك وانا الراقم ادناه اقر بما فيها وشهد عليه بذلك حرر في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧

عدد
١٤٢

الى صاحبه الكرم السيد محمد رشيد افندي ابن المرحوم السيد احمد افندي الباقي من القدس الشريف

بعد السلام نهنى البك اسعده الله بان جميع ما تملكه من محلة الحمد بالقدس الشريف من حارة سيدنا محمد عليه السلام صار ملكك بالشراء من صاحبه المليه راغب افندي مخزنة ابها المرحوم السيد احمد الباقي من اصل المبلغ الذي كان عليه من ثمن المحل المذكور بموجب قرار المحكمة الشرعية المحررة في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧ وحيث ان المحل المذكور قد صار ملكك بالشراء المذكور فلك ان تتصرف به كيف شئت وتبيعه لمن شئت وتهبه لمن شئت وتوقفه على من شئت وتعمل به ما شئت من انواع التصرفات الشرعية وقد حررت لك هذه الحجة بذلك وانا الراقم ادناه اقر بما فيها وشهد عليه بذلك حرر في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧

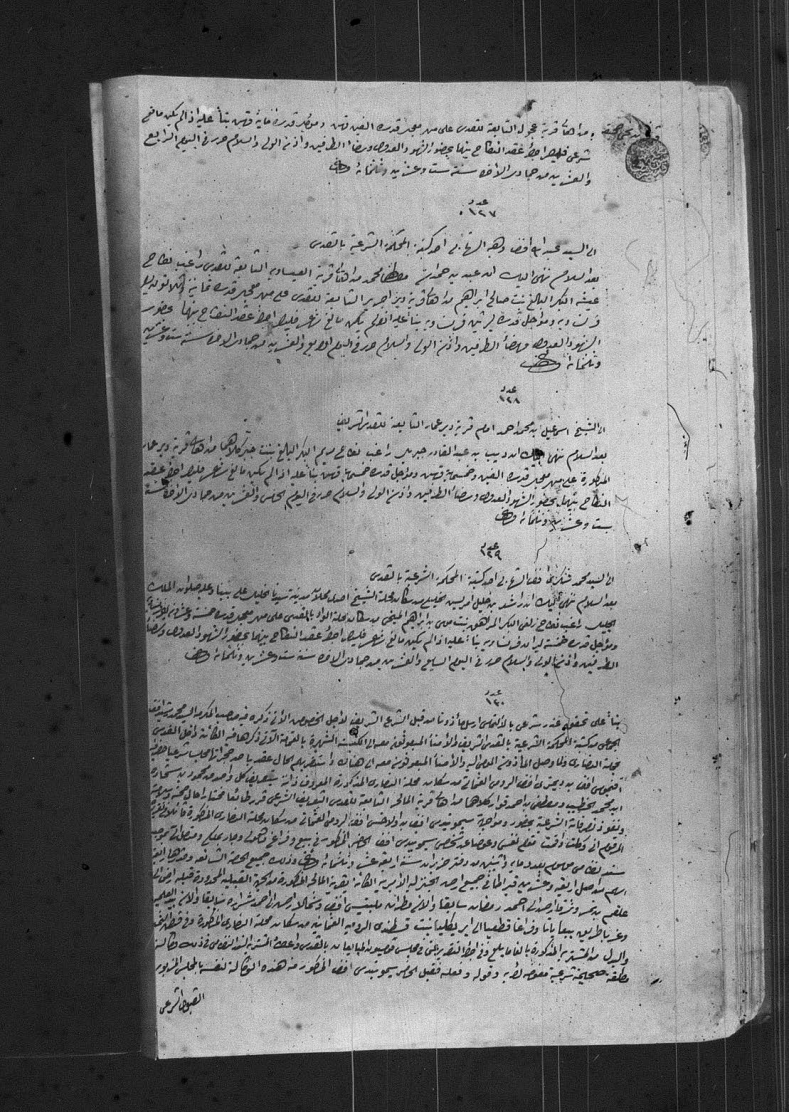
عدد
١٤٣

الى الشيخ عبد اللطيف الشيخ مراد المدرس ابن مخزنة ابها القدس الشريف

بعد السلام نهنى البك اسعده الله بان جميع ما تملكه من محلة الحمد بالقدس الشريف من حارة سيدنا محمد عليه السلام صار ملكك بالشراء من صاحبه المليه راغب افندي مخزنة ابها المرحوم السيد احمد الباقي من اصل المبلغ الذي كان عليه من ثمن المحل المذكور بموجب قرار المحكمة الشرعية المحررة في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧ وحيث ان المحل المذكور قد صار ملكك بالشراء المذكور فلك ان تتصرف به كيف شئت وتبيعه لمن شئت وتهبه لمن شئت وتوقفه على من شئت وتعمل به ما شئت من انواع التصرفات الشرعية وقد حررت لك هذه الحجة بذلك وانا الراقم ادناه اقر بما فيها وشهد عليه بذلك حرر في ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧

عدد
١٤٤

حضر لدى المحكمة الشرعية المحمدية الشريفة بالقدس الشريف وكيل صاحبه السيد احمد افندي ابن المرحوم السيد عبد الرحيم الحسيني المقدسي المدعو بالسيد احمد الباقي المقيم بمحروسة القدس الشريف بموجب وكالة شرعية صادرة من المحكمة الشرعية المحمدية الشريفة بالقدس الشريف بتاريخ ٢٧ شهر ربيع الاول سنة ١٣٠٧ وقد صدقت على صحتها



القدس الشريف عند الجبل المعروف بالمنطار وهو الجبل الذي عليه القدس الشريف من جهة الشرق
ابراهيم عيسى وقف المدرسة العثمانية بالقدس مدرسة الابراهيمي الواقعة بالقدس في محلة باب
حطة القدس الشريف في الدار الأخيرة الأخيرة من الجهة الغربية من حطة باب محكمة القدس
العقبة الثانية وفي كل دار منها مقعد على باب وجه ومخرجان لكل منها بابان واستيفا وعشرة أعمدة
وفي تقديمي سائر الأستاذ عليه السلام والمرتاح والدار المذكورة مقابلة عن وقف الجليع والاصطبل والمنفعة
ما يتعلق به شرط فقد عليه الجهة بها لكل دار مقعد واحد فقط وكان المحكمة شرعية موقوفة على قبول توكيل شرعي
في اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة وصح

عدد
١٤٨

الشيخ شيبه عاشور امام قرية سنجد التابعة لقضاء القدس الشريف
بعد السلام تنهي اليك الداعية بعائشة الموصلي ان عبد الله ابن محمد البلباني بنى جميع ما ذكر
قرية سنجد المذكورة على عبد محمد قدس الفقير وقبله ومؤجر قدس عشرة بناء قبله ان عبد الله
الموصلي تنهي اليك ان عبد الله ابن محمد البلباني بنى جميع ما ذكر
وفي سنة ست وعشرين وثمانمائة وصح

عدد
١٤٩

الشيخ محمد سكران قاضي الرملة وكيل المحكمة الشرعية بالقدس الشريف
بعد السلام تنهي اليك احمد بن محمد الأسكندراني من محلة الدباغة المعروفة بالقدس الشريف
الواقعة بمحلة العلاوي من محلة المعروفة بالقدس الشريف
وفي سنة ست وعشرين وثمانمائة وصح

عدد
١٥٠

الشيخ سليمان عبد محمد ابو عزيز امام قرية بيت لقيا من قضاء القدس
بعد السلام تنهي اليك احمد بن محمد بن عبد الله بن صبيح البلباني بنى جميع ما ذكر
اعلاه الكائنة في محل مقعد قدس الفقير وقبله ومؤجر قدس عشرة بناء قبله ان عبد الله
الموصلي تنهي اليك ان عبد الله ابن محمد البلباني بنى جميع ما ذكر
وفي سنة ست وعشرين وثمانمائة وصح

عدد
١٥١

حكم محكمة الشرع الشريف المنعقدة بمحكمة القدس الشريف الشرعية الواقعة بالمدينة المقدسة
من ناحية الولاية التابعة للقدس الشريف وأعمال بيت المقدس صالح بن مطلق بالعصفة من قرية الوادي التابعة
للقدس الشريف فأثبت عنده شرعا وقبله عليه شرعا ان احمد المحمد الذي لونه بحمر الكفوف طوله يسار الداخل
اليه من الخلف ثلاثة ملاصق والمصحح على جميع رقبته ووقفه مدوره وعلى وقفه وركبه الشمال بالقاء
الحوض بالجامع المعقود وهو جملة ملكي آل ذلك بثمن أتيبه وعشرة بعلة وعلى ذلك توفي اسمر بحمرة براشه
الثابتة لقضاء مادبه وأشهد عليه بالشرارات وسأل عند الحول به فأبى شيخ عبد الستار عبد الله شيخ
وستون بأن لو يجيد بأزاء ثمانية عشر ذراعا فقبض من تحت قرية ار محارب جفا زاوية مجاهد جهاجا ذلك
وجه تحت يده فطلب البينة عليه برفع يده عنه وشاهد بذلك وسئل عند ذلك وقدر ذلك السؤال

الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي قرية بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي قرية بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

قرية الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

بقية الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي قرية بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

بقية الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي قرية بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

بقية الشيخ عبد الرحمن بن حماد الحنبلي قرية بالوشاء بلد الشرقية

بعد البسملة تهدي الآيات الدعاء بالرحمة لأحمد بن حنبل القرشي الشافعي المتوفى سنة ٢٤١ هجرية وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

عدد ١٥٦

الى حضرة الكاتب اليه محمد رشيد افندي مجلد الملتزم الجزء الرابع من القسطاس الشريف

بعد السلام تبلغ اليه انه اليه صدر افندي به الاوامر اليه جانبه افندي به الاوامر اليه سعيد افندي جانبه الاطلاع بغ
فقع الى بخمسة عشر الكبار البالغ بنت الجوخ اليه اجرا قدي جانبه الاطلاع كما هو مكاتبة سكاتبة باسقط بالقدس
على صدر مجلد قدس بالغة الاولى قدسه وموجد قدس الف قدسه بنا على ان اكمله مائتي عشر فليصل اجزاؤه
الفقع بينها مجلد الزهد والعدوى وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام حرر في اليوم السابع من رجب سنة
ست وعشرين وثمانمائة هكذا

عدد ١٥٧

الى السيد محمد شاكر افندي الترجمان المحترم في الشريف بالقسطاس الشريف

بعد السلام تبلغ اليه انه صدر به جانبه سلام درويشه مدة هكذا قرية عنانا التابعة للقسطاس الشريف بغ فقع
زينب الكبار البالغ بنت مطفى به مجهد بن عبد الكريم مدة هكذا قرية سفاطا التابعة للقسطاس الشريف على صدر مجلد قدس
الفقع وتلد خاي قدسه وموجد قدس مع خاياتي قدسه بنا على ان اكمله مائتي عشر فليصل اجزاؤه الفقع بينها مجلد
الزهد والعدوى وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام حرر في اليوم السابع من رجب سنة ست وعشرين وثمانمائة هكذا

عدد ١٥٨

الى الحاج عارف افندي الخازندار مدة هكذا القسطاس الشريف

بعد السلام تبلغ اليه انه عبد القدير زيادي جرجيس الاورفلي سكان قلعة باسط احد من محلة القسطاس الشريف بغ فقع
عليه السيد البالغ بنت الحوض الى جرجيس افندي مدة هكذا محلة الجزائر احد من محلة القسطاس الشريف على صدر مجلد
قدس بالغة عشرين الف قدسه وموجد قدس مع خاياتي قدسه بنا على ان اكمله مائتي عشر فليصل اجزاؤه الفقع بينها مجلد
الزهد والعدوى وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام حرر في اليوم السابع من رجب سنة ست وعشرين وثمانمائة هكذا

عدد ١٥٩

الى الشيخ احمد بن محمد ابو حمد امام قرية الوطة التابعة للقسطاس الشريف

بعد السلام تبلغ اليه انه عليه به مطفى بكر ابو عنان مدة هكذا قرية الوطة المذكورة بغ فقع بنت البكار البالغ
بنت ابراهيم به على محمد ومدة هكذا قرية الوطة التابعة للقسطاس الشريف على صدر مجلد قدس بالغة الاولى قدسه وموجد قدس
حسن الزراعة قدسه وموجد قدس مع خاياتي قدسه بنا على ان اكمله مائتي عشر فليصل اجزاؤه الفقع بينها مجلد الزهد والعدوى
وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام حرر في اليوم السابع من رجب سنة ست وعشرين وثمانمائة هكذا

عدد ١٦٠

الى الشيخ محمد بن الشيخ عبد العال امام قرية جلجليا التابعة للقسطاس الشريف

بعد السلام تبلغ اليه انه عليه به مطفى بكر ابو عنان مدة هكذا قرية جلجليا المذكورة بغ فقع عزيزة البكار البالغ
بنت يعقوب به محمد مطفى مدة هكذا القرية المذكورة على صدر مجلد قدس بالغة الاولى قدسه وموجد قدس صحيح قدسه
بنا على ان اكمله مائتي عشر فليصل اجزاؤه الفقع بينها مجلد الزهد والعدوى وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام
حرر في اليوم السابع من رجب سنة ست وعشرين وثمانمائة هكذا

عدد ١٦١

الى عبد به وكيل الوقف الرزيد اهل مكة المكرمة الترجمة بالقدس

بعد السلام تبلغ اليه انه فقع به محمد حمدان التابعة للقدس بغ فقع فضة البكار البالغ بنت عزيزة مطفى عبد به
الهكارية سفاطا التابعة للقدس على صدر مجلد قدس بالغة الاولى قدسه وموجد قدس ماشية قدسه بنا على ان اكمله
مائتي عشر فليصل اجزاؤه الفقع بينها مجلد الزهد والعدوى وفضا الطريقة وانزل الولا والسلام حرر في اليوم السابع من رجب
سنة ست وعشرين وثمانمائة هكذا

وقف بحجة الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القدس الشريف الرابع بموجب الدفتر الذي به بيانه الموسوم بالكنانة الثانية والمائة من دفاتر القدس الشريف المحرر في ثالث شهر ربيع الثاني سنة ثلاث وثلاثين بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية وهو الموافق لسنة ثلاث وعشرين بعد المائتين والالف من التاريخ الرومي وقد ثبت لدى الكنانة المذكورة ثبوتا شرعيا بشهادة الشاهدين العدلين المرضيين عند الحاكم الشرعي الآتي ذكره وهما الحاج احمد بن الحاج عبد الرحمن الشهير بالخطيب وعبد الرحمن بن عبد الله الشهير بالعلمي وقد عرفتهما بالعدالة والاستقامة وجواز الشهادة وقبولها شرعا وقد ثبت لدى الكنانة المذكورة ثبوتا شرعيا بشهادة الشاهدين العدلين المرضيين عند الحاكم الشرعي الآتي ذكره وهما الحاج احمد بن الحاج عبد الرحمن الشهير بالخطيب وعبد الرحمن بن عبد الله الشهير بالعلمي وقد عرفتهما بالعدالة والاستقامة وجواز الشهادة وقبولها شرعا ان المرحوم الحاج عبد الرحمن بن الحاج احمد الشهير بالخطيب المتوفى في شهر ربيع الثاني سنة ثلاث وثلاثين بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية وهو الموافق لسنة ثلاث وعشرين بعد المائتين والالف من التاريخ الرومي كان وقف وحبس ووقف على الوجه الشرعي والسبيل المرعي ما يخصه من ريع الحانوت الكائن بالقدس الشريف بمحلة باب الحديد المعروف بحانوت الخطيب وهو الحانوت الثاني من جهة الشرق من الحوانيت الثلاثة المتجاورة المتلاصقة المتقابلة المتواجهة المتحاذية المتحاذية

والإمضاء المعمول به معه للمجلس الشرعي بمحكمة القسم الشرقية والمؤرخ بتاريخه ذكر أنه حققه لدى الإمضاء والختم المعتمد عليه وحرر في اليوم التاسع عشر رجب سنة ست وعشرين وثلثمائة وألف

عدد ١٧٥

بناء على تحقق عذر شرعي بالمدعي المرقوم ذكره وقبول الرفع المرفوع إلى سيادتكم المؤرخ ٢٣ شهر الجاري المرقوم ذكره فيه السيد محمد أفندي محمد المحامي الوكيل عن المدعي المرقوم ذكره بالدعوى المحررة بالمحكمة الشرعية بالقسم المؤرخة في

النصف صحيحة مكانا وتنبط سرعية تحريا في البيع الذي بيده حمار الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة رحمه

٦٨١

الى اليه محمد شاه رقف الدار المذكورة بالقدس

بعد السلام على الميت الذي اليه محمد صاحب رقف بالصفة المذكورة بالقدس محرر بما رقف الخلد بن مقام الصلاة قدس محمد بن قدس سنة اثنين وثمانين وثمانمائة رحمه الله تعالى

٦٨٢

يا على محمد شاه بن شرعي بالقدس وزوجته فاطمة بنت الشيخ ابي الفتح المغربي الذي ذكره في صك الدار المذكورة

ان بعض محمد علي المذكور الأصل بن فلان وأولاد أخيه وهم محمد وأحمد وفاطمة بنات المذكور أولاد محمد بن علي المذكور وفاطمة بنت الحاج ابراهيم الخليلي الذي زوجها منه قاضي القدس بالقدس الشريف الحكم الشرعي بالقدس وذلك صدر آذار المعروف بنوصه الرابع من شهر كانون الثاني المعروف بالقدس بما يأتي الصلاة وذلك بصدارة ذوي المروءة والأمانة المعروفين بصدر المجلس المذكور وبحضرة المعدلين بما يأتي الصلاة وذلك بصدارة ذوي المروءة والأمانة المعروفين بصدر المجلس المذكور وبحضرة المعدلين بما يأتي الصلاة وذلك بصدارة ذوي المروءة والأمانة المعروفين بصدر المجلس المذكور وبحضرة المعدلين بما يأتي الصلاة

٦٨٣

يا على محمد شاه بن شرعي بالقدس وزوجته فاطمة بنت الشيخ ابي الفتح المغربي الذي ذكره في صك الدار المذكورة

ان بعض محمد علي المذكور الأصل بن فلان وأولاد أخيه وهم محمد وأحمد وفاطمة بنات المذكور أولاد محمد بن علي المذكور وفاطمة بنت الحاج ابراهيم الخليلي الذي زوجها منه قاضي القدس بالقدس الشريف الحكم الشرعي بالقدس وذلك صدر آذار المعروف بنوصه الرابع من شهر كانون الثاني المعروف بالقدس بما يأتي الصلاة وذلك بصدارة ذوي المروءة والأمانة المعروفين بصدر المجلس المذكور وبحضرة المعدلين بما يأتي الصلاة وذلك بصدارة ذوي المروءة والأمانة المعروفين بصدر المجلس المذكور وبحضرة المعدلين بما يأتي الصلاة

٦٨٤

محضر لطيف الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القدس الشريف الشرعية الرجبية بالمدرسة الصلاحية بالقدس الشريف

ان بعض القدس الشريف الكائن بالقدس الشريف بحضوره الآتي ذكره فيه مخلد بطلق بمحمد بن ابراهيم الخليلي الذي زوجها منه قاضي القدس الشريف الحكم الشرعي

سائر الأسنة عالية والرماح والصفاح والأسنة لامعة والأبصار والأسماع والقلوب والأفئدة خاشعة وطلب علمه والعمل به فرض على كل مسلم ومسلمة فرض عين وجميع ما تضمنه وتوقف عليه الجليل من ذلك وغيره طلقة عليه يمينا صحيحة شرعية مستوفية لكل ما تعتبر فيه وقوله وفعله موقوفة على قبوله حرر في اليوم الخامس من شهر رجب الفرد سنة ستة وعشرين وثمانمائة والف

٨٨٩

قد صح لدى الشرع الشريف المنتصب لحكم شرعه المنيف بالقصر الشريف الرجبي الداخل بحارة الرجبي المجاور لجامع بيبرس الجاشنكير الذي بخط الرصد الواقع بالقصر الشريف والذي هو بإجارة الرجبي المعلوم اليد والورد به المرسوم السيفية الشريفة الصادرة لجهة الوقف المرجأ بوضعه يد الجناب الشريفي الخاصكي الأشرفي قانصوه الظاهري حقا شرعيا ورد به ثمانية عشر صفحا فوقه الف وثلثمائة وسبعة وأربعين قرش بندقاني ثم بعد ذلك ورد عليه شرعيا ورد به ستة

الشيخ عبد القادر ابن قرية المزرعة التابعة للقدس

بعد السلام شهد الجناب المبجل بشهادته به عند من يلزمه شرعا به عنده نفع في آنه الدار المبلغ بثمنه عليه بموجب كتاب قرية المزرعة التابعة للقدس على سهم عبد قرية الفالج وحصة قدرها وطول قدرها حصة شايعة قدرها بالكيل ثلاثة ارادب نوع فاصلة احد عشر قدحا بالقدح المرتبها بحدود الارض والعدد بالله مرقوم الاول والسادس عشر من شهر الحجة الثالث والعشرين سنة ست وعشرين وثمانمائة

عبد

حضر مجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة شرعية القدس الشريف الحاضر الجليل الشيخ اسماعيل بالمجلس المذكور بحكم القدس الشريف الكبير الشرعي المجيد الخطيب الاوحد الذي ذكره وهو نتيجة الأئمة المدققين عمدة الحكام المبرزين سيدنا مولانا قاضي القضاة الشرع الشريف قاضي القدس الشريف دام فضله ونضر وجهه وعلى يديه حرط عبد الرحمن غفا ومولى صبيح بالحضرة المقدسة كما هو حاكم القدس الشريف الشرعي بالمقدسة المذكورة بمقتضى جميع ضبط تسجيل الحكام المذكورة ايام الاشرف موجبه وحاسنه الحالية وذكر موجب حالة المذكور عليه وحرر الدعوى المرجعية عليه بمجلس الشرع الشريف المذكور بحضرة المدعي عليه بما طلبه شرعي المدعي عليه بما ادعاه عليه بمجلس الشرع



الحاكم نقل هذا منه ابنه سنوات توفي هو جد كبير بالمدينة جوهر بالمدينة بالمدينة سالم وفي العلم الذي فاته سالكا بجدة بابا لمحمد بالقصر الشريف عبد والده هذا محمد ما عند الصفا ورد كبيد ابها وصورتين يقطع بالرحمة وهفت اطوار الحاكم اليه بوعد فاحسن وشد هذا الدرس رقب وصورتين عليها ليعلم اموركم وحيث وهبت بابا في جوهر الحاكم ذكر حيث صاحب الدار وهو هفت على ابو الحاكم حاوي هذا الصفا المذكور مما كتفه زينه بالمدينة كان مولى جوهر مفتاح الحال بها الحاكم بالمدينة والشيخ على ذلك ما ابو الحسن بالمدينة بالمدينة بالمدينة

٤٦٨

الحمد لله وحده لا شريك له الحمد لله الذي جعل الحكمة الشرعية بالقدر

بعد السلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم آمين

٤٦٩

الحمد لله الذي جعل الحكمة الشرعية بالقدر

بعد السلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم آمين

٤٧٠

الحمد لله الذي جعل الحكمة الشرعية بالقدر

بعد السلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم آمين

٤٧١

الحمد لله الذي جعل الحكمة الشرعية بالقدر

بعد السلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم آمين

٤٧٢

الحمد لله الذي جعل الحكمة الشرعية بالقدر

بعد السلام على من لا نبي بعده محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم آمين

الى البيه محمد شاكر افندي رئيس كتبة المحكمة الشرعية بالقدس

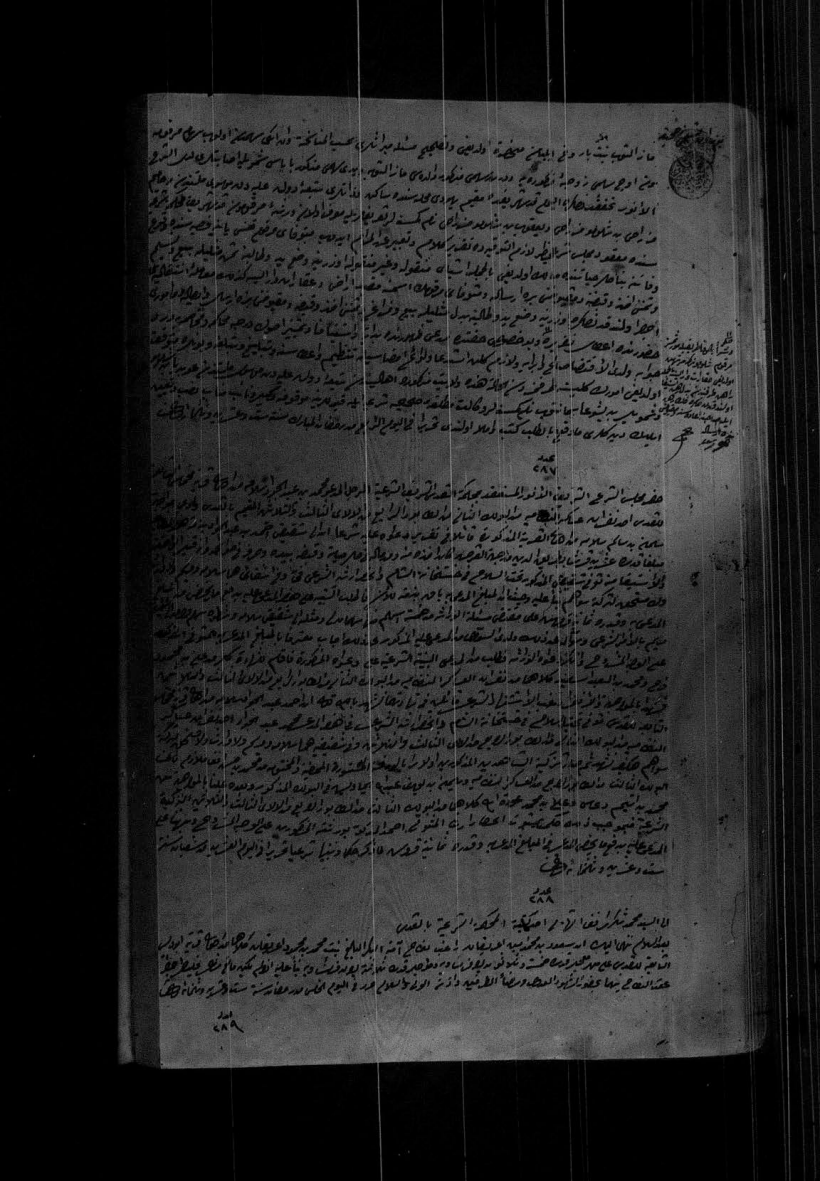
بعد السلام على البيان ايده سيدنا الشيخ ابراهيم السمنودي ابو دي من اقطار قرية البيرة التابعة لقدس الشريف مع ابنه الكبير البالغ بنته جمعه عاملين مرافعة القدس على مورث عبدهم وهو المرحوم عبد الرحمن افندي ابو دياب وذكر انه توفي عن ابنه المذكور وبنتين هما المدعيتان وعن زوجته المدعى عليها وعن اخيه المدعى عليه وعن والدته المدعى عليها وعن اخته المدعى عليها وعن عمه المدعى عليه وعن ابن عمه المدعى عليه وعن ابن عم ابيه المدعى عليه وعن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن عم جده المدعى عليه وعن اب

الشيخ فقيه به بهاء الدين ... رحمه الله ... فقط

... فقط

... فقط

الشيخ محمد به عبد الرحيم ... فقط



٦١٩

في مجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القدس الشريف بالقدس الشريف بحضور المولى العلامة الحبر الفهامة الحجة الحجاج الحاج محمد افندي الخالدي زاده مفتي القدس الشريف وبحضور الفاضل الكامل الحاج عبد الرحمن افندي الخالدي زاده عضو مجلس المعارف العمومية بالق

قد صحيحة

زوجة فلانة بنت محمد حمودة وفي ولدها وهي لهذا المدعى عسه وشقيقه محمد المذكور بعد ما تحاكما عنا
وثبت عليه المدعى عليه الحق المدعى به المذكور بما يتحاكما المدعى عسه المذكور والمبلغ المدعى به والتقرير شرعا
لاعتراف بذلك بين يدي شرعا حرره في اليوم حادي والعشرين من صفر سنة ست وعشرين ومائتين وألف

قيد
٢٦٦

هو محمد الشريف الشهير بحكيم القدس الشريف الحرم الشريف عفا عنه المولى الرؤوف الرحيم وهو ما يحكم به المدعى عسه المذكور والمبلغ المدعى به والتقرير شرعا
القدس الشريف وصار عليه بموجب حجة الوصاية الشرعية المؤرخة في اليوم حادي عشر شهر ربيع الثاني سنة
فلانة بنت فلان وصايته على جميع ما يخلفه المتوفى المذكور بموجب حجة الوصاية المؤرخة في اليوم حادي عشر شهر ربيع الثاني سنة
وثبت لديها فانفذ له ما ذكر وصار يتصرف ويعمل في ما يخلفه المتوفى المذكور بموجب حجة الوصاية المذكورة
مناصفة بينه وبين زوجته المذكورة على ما هو مبين في حجة الوصاية المذكورة وبعد ذلك توفي المذكور
وانتقل إلى رحمة الله تعالى وخلف من بعده زوجته المذكورة وولده المذكور وابنته فلانة وابنة ابنه فلان
وابنة ابنه فلان وابنة ابنه فلانة وابنة ابنه فلانة وابنة ابنه فلانة وابنة ابنه فلانة وابنة ابنه فلانة
وابنة ابنه فلانة

وقد شرعا عقد ذلك والمقر له المذكور بما ذكر بعد سماعه منهما ذلك منهما وقبوله منهما وطلبه إثبات ذلك عليه بمجلس الحكم العالي الشرعي وطلب منه الحكم له بذلك فسأل عن ذلك فثبت عنده بالبينة الشرعية المسمعة عليه بمجلس الحكم العالي الشرعي المذكور بعد ما

عدد
٦٦٦

حضره مجلس الشرع الشريف الأنور المنعقد بمحكمة القسطل بالشريعة المرأة المذكورة بعده بنت نسبه به بحجة مولاي السيد الفقيه صاحب الضريح المشهور بسفح جبل الأسكر الأسفل بليده وبعده المذكور بيتا بيتا ما هو مبين بالوصف بعده مبينا بالوصف بحضور فقيه الجماعة بالمسجد المذكور بمحضر الشهود المسمين بعده وبحضور الشريف المذكور بعده وبعد ثبوت الشريعة ثبوتا شرعيا وقبولها الشهادة المذكورة بعده بمقتضى ثبوتها عند حاكم الشريعة المشار اليه

والشيخ عبد الشيخ عبد الصاحب امام قرية زرزور الوقف الله تعالى شريف

بصداق سماه الله ابيه بعد بعد بكره ابو حليس بلا قرية زرزور المذكورة بحدودها الشرعية وقف على عليا البالغ بنت محمد جاد راه فوزه ما تحت قرية زرزور المذكورة عدد سهم وحيد قدره الثلث وثلثا ما قرية وسهم وثلث قدره ثلاثة قراريط من ثمانية وعشرين قيراطا من قرية زرزور المذكورة وقف الصحة شرعا لا يجوز لاحد بيعه ولا شراءه ولا هبته ولا رهنه ولا التصرف فيه بوجه من الوجوه وشرط الواقف ان يصرف ريعه في اصلاح الجامع المذكور سنة وعشرة بالمائة سنة

فاطمة بنت اسمعيل سنة وثمانية عليه بعد ابو ذر الدوسنة بنت العشار الذي كان ساكنا في قرية بيت جاد الله تعالى وقد ادى الصداق وهو حبيب وثلاثون درهما وقبض مستقبل المذكورة بعد ابو ذر الدوسنة المذكورة وهي بنت عشرين سنة على ولدها الصغار المذكورة وهي حاضرة ولي ولدها الصغار المذكور وهو ابراهيم رشدوه على ولدها المذكور وهو حاضر ولي ولدها الصغار المذكور وهو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عبد الله

عليه وكان ذلك بمحضر جماعة كثيرة منهم فلان بن فلان وفلان بن فلان حاضرون على الوكيل فهو وكيل عن جاعة من جيرانها وبعد قبض الشفيع هذه الدار من المشتري المذكور بالوكالة المذكورة قبض الشفيع الدار المذكورة بجميع حدودها وحقوقها ومرافقها وطرقها وشربها وكل ما يتعلق بها من الحقوق قبضا شرعيا وتسلمها تسلما مرضيا وذلك بحضرة الشهود المذكورين في هذا الكتاب وذلك في اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الآخر سنة ست وعشرين وثمانمائة وكتب

عدد
٩٦٠

الى الشيخ عبد الله بن محمد الخطيب امام قرية بيت لقيا بعد السلام

بعد السلام تبين اليك ايها الشيخ عبد الله بن محمد ابو احمد ابو الفتوح مدعاك قرية البرج الواقعة بناحية بيت لقيا بمقدس راغب في بيع نصيبه المذكور بثمن هبه يا حبه يبقى بعد مدعاك قرية بيت لقيا المذكورة على حد سواء قدر الثلث وخمسة اسهم من ستة وعشرين سهما حصة قدرها ثلاثة اسهم من ستة اسهم من الثلث المذكور فلذلك عاين نفسك فيما ذكر عقد البيع حتى يتبين لك بعد ظهور الشهود العدول وشرائط الطريق وانفاذ الوكيل والسلام حرر في اليوم السادس عشر من شهر ذي القعدة سنة ست وعشرين وثمانمائة وكتب

عدد
٩٦١

بمجلس الشرع الشريف الأنور المنعقد بحكامة القدس الشريف الشرعية حرر فيه كل من سنا شيد الدين ابو يوسف فتاح ابو الفضائل وسحاب ابنا المرحوم كريم الدين عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن

فاكتم ذلك فيها ثم تزوجها محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي طالب فولدت له الحسن بن محمد ثم توفي محمد بن عبد الله فتزوجها بعده عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فولدت له إبراهيم وعبد الله ابني عبد الله بن الحسن وكانت فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب عند عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فولدت له محمداً وإبراهيم وعبد الله وزينب وأم كلثوم وأم سلمة وأم أبيها فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب وكانت عند عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فولدت له الحسن بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب وكانت فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب عند عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فولدت له الحسن بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب وكانت فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب عند عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فولدت له الحسن بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب

بنا على عقب هذه الشهادة الإشهاد بما ذكر وذلك قبل الإشهاد في آخر يوم من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثاني من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثالث من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الرابع من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الخامس من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السادس من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السابع من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثامن من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في التاسع من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في العاشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الحادي عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثاني عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثالث عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الرابع عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الخامس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السادس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السابع عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثامن عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في التاسع عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في العشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الحادي والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثاني والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثالث والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الرابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السادس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في السابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثامن والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في التاسع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة وكتب في الثلاثين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وثلاثين وستمائة

الحمد لله

اصبه ولاد سنة اربع اثنتا عشرة والفين ولد بجاورد وبها نشأ وبها توفي
العلامة والبحر الفاضل فريد عصره وأوانه وحيد دهره وزمانه مولانا السيد
السند الحجة المحقق المدقق المتقن المتأله المتبحر الكامل الفقيه الأصولي
المحدث المفسر الجامع المتكلم الأديب الشاعر الناسك الزاهد العابد الورع
الأتقى الأصفى الأوحد الأفضل الأكمل الأعلم الأعرف الأفهم الأورع الأتقى

ثم قبل القصة سنة ست وعشرين ومائتين وألف هجرية رحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه آمين يا رب العالمين

هذا

بنا على تحقيقه عند نفسه بالقطع والجزم وإن كان قبل الشروع الشريف أو بعد الفراغ منه على الوزن المذكور فيه بحسب ما أداه إليه نظره الفاتر وفكره القاصر وعقله الكليل وذهنه العليل وإلا فالمعتمد المعول عليه عند أولي الألباب والنهى هو ما ذكرناه أولا من أن تاريخ نظمه الفائق وترصيعه الرائق هو سنة ست وعشرين ومائتين وألف هجرية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية وأكمل السلام وأتم التسليم ما دامت الليالي والأيام وتعاقبت الشهور والأعوام وتوالت الدهور والأزمان وتعاقبت الأيام والأوان وتتابعت الأعوام والأشهر والأسابيع والجمع والشهور والأيام والساعات والأنفاس واللمحات والطرفات والخطرات والهمسات والهمهمات والهمهمات والهمهم

الصفا وعلى يمينه الباب ومن شرقيه بقدر ما ذكر ومحفوظ اصوله بحقوقه وسلمه وسلمه ذلك وصار له الرفع بتصرف كيف شاء ومحمد
عليه ليفعل في امرهم وحبسه وحبسه والزمام نصب محمد عبد سكان القرية المذكورة المعروفة وانه بتصرف كيف شاء ومحمد
ابو فرحان ياسر وحمد بن عبد خلف كما ذكر اعلاه سكان القرية المذكورة القديمة المرقومة وبيانه ومقتضاه على ما ورد
الوصايا عليها وادارتها الصفة المذكور بها كما تحققه زمنه ما هنا بما فيه المرقوم المذكور به اعلاه ما رضيا عليه بتصرفه بيعا وشراء
فظ وحفظ اكل جميعه المعلوم والزمام نصر المحرمة المذكورة وحيا شرعيا وصلى الله على اولادها على ما ذكر اعلاه
المتعاطين امر الوصية المذكورة والوصاية عليه مجرم واحدها بتصرفه بما فيه من الوصايا على ما ذكر اعلاه
الباقية لهم اولادها الصفة المذكور بها وقضايا وذمة مصلحة شرعية فصلت والزمام المذكور في ذلك الوقف والله
حرر في اليوم الثامن عشر من شوال سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٦٨٦

الحمد لله محمد شاف واقف السنة ١٢٠٦ المحكمة الشرعية بالقدس

الحمد لله وحده الباب اعلاه عبد الرحمن بن الشيخ ابراهيم بن عبد الرحمن الزعبي من سكان محلة باب العامود بالقدس الشريف
بيانه مطلق تصرفه من سكان محلة باب حطة بالقدس على ما ذكر بتصرفه وتحريره وقوله عن نفسه وعن اخيه وعن اخته
ذكر عليها اعلاه فقد اشتمل عن نفسه وعن اخيه وعن اخته المرقومين أعلاه وقوله أن والدهم المرحوم
سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٦٨٧

الشيخ محمد بن عبد الغني امام قرية بالد الباقية بالقدس

الحمد لله وحده الباب اعلاه بعد ما يثبت الشيخ ابراهيم بن عبد الرحمن الزعبي من سكان محلة باب العامود بالقدس
صاحب الدكان الكائن بمحلة باب حطة بالقدس على ما ذكر بتصرفه وتحريره وقوله عن نفسه وعن اخيه وعن اخته
ذكر عليها اعلاه فقد اشتمل عن نفسه وعن اخيه وعن اخته المرقومين أعلاه وقوله أن والدهم المرحوم
سنة ست وعشرين ومائتين وألف

عدد
٦٨٨

حضرت بمجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القدس الشريف الشرعية المرأة المذكورة كريمة عبد بن محمد عبد على ما ذكر اعلاه
الشريف المعروف وانها بتصرف كل واحد منها على حدة بما فيه من الوصايا على ما ذكر اعلاه
الشريف الشرعي المنصوص وعلى ما ذكر اعلاه
الباقية لهم اولادها الصفة المذكور بها كما تحققه زمنه ما هنا بما فيه المرقوم المذكور به اعلاه
عليه شرعا ما ثبت لدى الحين أن عمر ومعاشرة بينهم وعشرة بينهم وعشرة بينهم وع

نسخة

حضر مجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القسم الثالث بالقاهرة المحروسة الرجل المبجل الحاج محمد باشا اغا المستحفظان بالسجن المعمور بالقلعة المذكورة وادعى على والدته المرحومة ... بانها حبست ولدته المدعية المذكورة جميع المدة المذكورة بغير حق شرعي وطلب منها الحكم بخلاصها فاجابته الى ذلك وحكم بخلاصها وبذلك حكما شرعيا ثبت ذلك عند الحاكم المذكور وصدر الحكم بموجبه في يوم التاريخ

٤٦٩

في الشيخ زين الدين ابو الحسن علي بن ابي القاسم بن عبد الرحمن الشافعي المعروف بابن الرفعة

بقلعة صلاح الدين المحروسة بحضرة مولانا السلطان الملك الناصر ناصر الدنيا والدين محمد بن السلطان الملك المنصور سيف الدنيا والدين قلاون الصالحي ادام الله ايامه وشيد بالعدل اعلامه وذلك في يوم الاثنين الثالث عشر من شهر ربيع الاول سنة ثلاث وتسعين وستمائة من هجرة من له العز والشرف والجلال والكرم صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

٤٧٠

في الشيخ يوسف بن عبد الله بن يوسف الحنفي المعروف بابن الشاب

بالمدرسة المعروفة بالشاب الواقعة بالقرب من الجامع الازهر المحروس بالقاهرة المحروسة وذلك في يوم الاثنين ثالث عشر شهر ربيع الاول سنة ثلاث وتسعين وستمائة من هجرة من له العز والشرف والجلال والكرم صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

٤٧١

في الشيخ يوسف بن عبد الله بن يوسف الحنفي المعروف بابن الشاب

بالمدرسة المعروفة بالشاب الواقعة بالقرب من الجامع الازهر المحروس بالقاهرة المحروسة وذلك في يوم الاثنين ثالث عشر شهر ربيع الاول سنة ثلاث وتسعين وستمائة من هجرة من له العز والشرف والجلال والكرم صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

مقابلة محمد شاكر وافق الراشد الكتبة المحكمة الشرعية بالقدس

قيد السجل سنة الدعاوى بحضوره بوصية جميع الحاج محمد بن عبد الباقي بتاريخ هذا وفيه ما صورته بسم الله الرحمن الرحيم انا عبد الله محمد بن عبد الباقي وفقه الله وعافاه انه يشهد على نفسه بالطوع والاختيار وهو في حالة يجوز فيها شرعا التصرف بالبيع والشراء والهبة وغير ذلك من التصرفات الشرعية انه اوصى بوصيته الشرعية وعهده المرعية الى ولده الاكبر محمد وفقه الله وسدده وجعله مباركا اينما توجه وحيثما حل وارتحل وجعله خليفة عنه في تركته وتنفيذ وصيته وقضاء ديونه وما عليه من الحقوق الشرعية وقبض ما له في ذمة الناس وتوكيله في ذلك توكيلا شرعيا وفوض اليه ذلك تفويضا مرعيا وجعله وصيا على اولاده الصغار وناظرا على تركته وجعل له ان يوكل عنه من يراه اهلا لذلك ويقيمه مقامه في ذلك وان يعزله ويولي غيره ان رأى ذلك وان يبيع ويشتري ويؤجر ويستأجر ويعمر ويهدم ويفعل في تركته ما يفعله الاوصياء والنظار والاولياء والقوام في تركات الموتى وفي مال الايتام والقصر والمجانين والسفهاء وان يقيم من يراه اهلا لذلك ويعزله ويولي غيره ان رأى ذلك وان يقبض ما له في ذمة الناس ويعطي ما عليه من الديون والحقوق الشرعية

بالفاظه ذلك عليا بصيا وبالله التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل كتبه الاقل المذكور عفا الله عنه اجاز لي جميع ما يجوز له وعنه روايته بشرطه المعتبر عند اهله وكتب ذلك بخطه الشريف في التاريخ المذكور اعلاه

٤٤٥

هذا سجل الشرع الشريف المنتصف محكمة القدس الشريف الشرعية الثابتة بابوابها المعروفة بمحكمة الحاج محمد الحسيني الحنفي وهذا ما ادى اليه فحص الاحوال بها حاصل الامر ان المرحوم محمد بن عبد الله الحسيني المتوفى عن قريب بالقرية المعروفة بالمالحة من قرى قضاء القدس الشريف ترك ورثة شرعيين وهم زوجته المسماة فاطمة بنت محمد بن عبد الله الحسيني المذكور وكان له ولد ذكر اسمه محمد توفي عن قريب وترك ولدا ذكرا اسمه عبد الله وهو الان صبي عمره نحو ثلاث سنين وترك ايضا بنتا اسمها فاطمة وهي الان صبية عمرها نحو خمس سنين وترك ايضا بنتا اسمها عائشة وهي الان صبية عمرها نحو سنتين وترك ايضا بنتا اسمها خديجة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها آمنة وهي الان صبية عمرها نحو ستة اشهر وترك ايضا بنتا اسمها زينب وهي الان صبية عمرها نحو ثلاث سنين وترك ايضا بنتا اسمها مريم وهي الان صبية عمرها نحو سنتين وترك ايضا بنتا اسمها حسنة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها رقية وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها حليمة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها نعيمة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها سلمى وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها ميمونة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها سعدية وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها ريحانة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها فاطمة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها عائشة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها خديجة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها آمنة وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها زينب وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة وترك ايضا بنتا اسمها مريم وهي الان صبية عمرها نحو سنة واحدة

0536

٤٤٤

الحاج محمد بن حاج [illegible] الشهير بالقدس

يطلب من المولى المالك ان يعفو عنه ويصفح عن ذنوبه ويغفر له ما اقترفه من الذنوب والمعاصي ويدخله في جنة النعيم ويجعله من الفائزين بالرضوان وذلك بحق النبي المختار وآله الاطهار وصحبه الاخيار وذلك في سنة [illegible]

٤٤٥

الشيخ عبد الله بن حاج [illegible] الشهير بالقدس

يطلب من المولى المالك ان يعفو عنه ويصفح عن ذنوبه ويغفر له ما اقترفه من الذنوب والمعاصي ويدخله في جنة النعيم ويجعله من الفائزين بالرضوان وذلك بحق النبي المختار وآله الاطهار وصحبه الاخيار وذلك في سنة [illegible]

٤٤٦

الحاج عبد الله بن حاج [illegible] الشهير بالقدس

يطلب من المولى المالك ان يعفو عنه ويصفح عن ذنوبه ويغفر له ما اقترفه من الذنوب والمعاصي ويدخله في جنة النعيم ويجعله من الفائزين بالرضوان وذلك بحق النبي المختار وآله الاطهار وصحبه الاخيار وذلك في سنة [illegible]

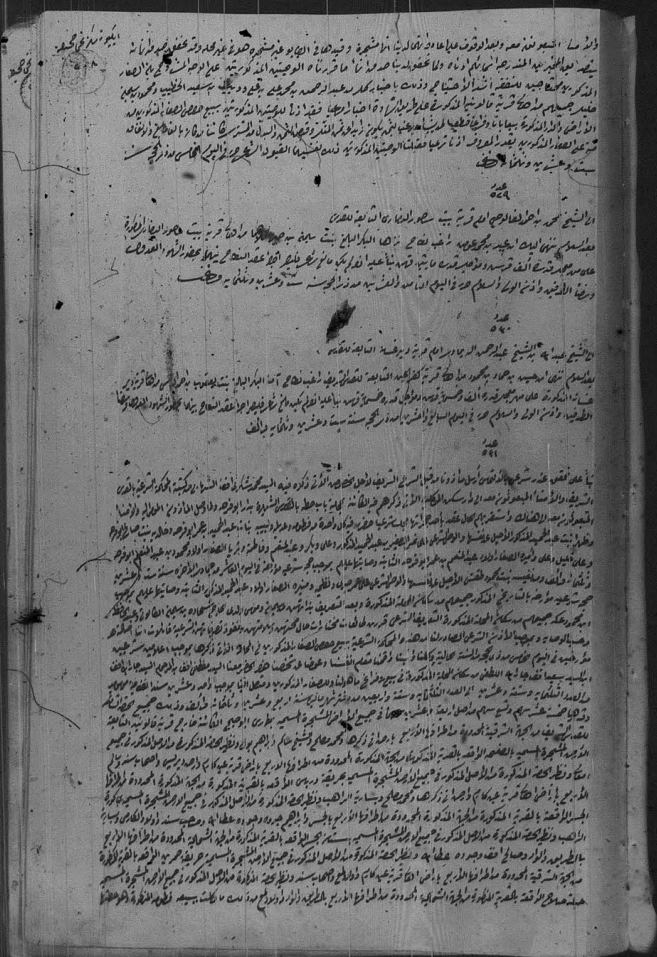
٤٤٧

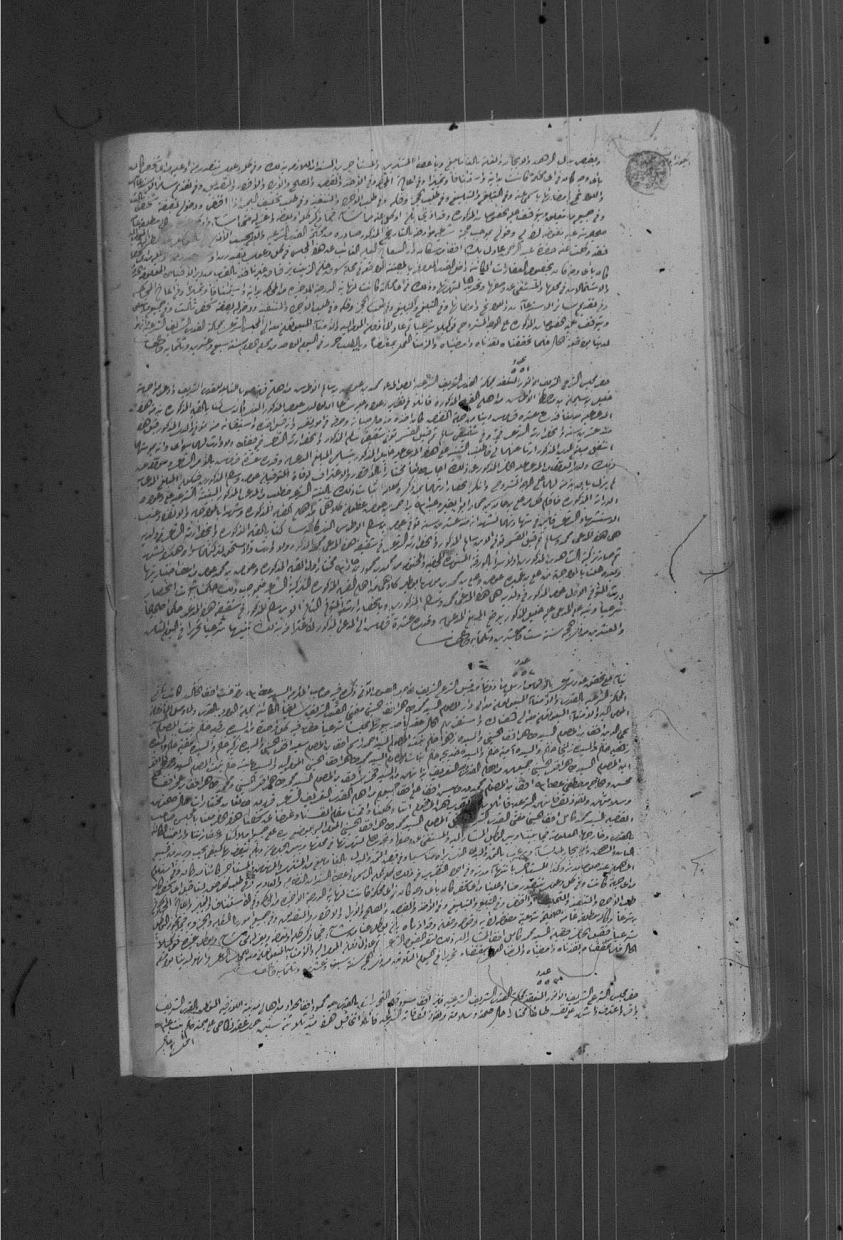
[illegible] الشهير بالقدس

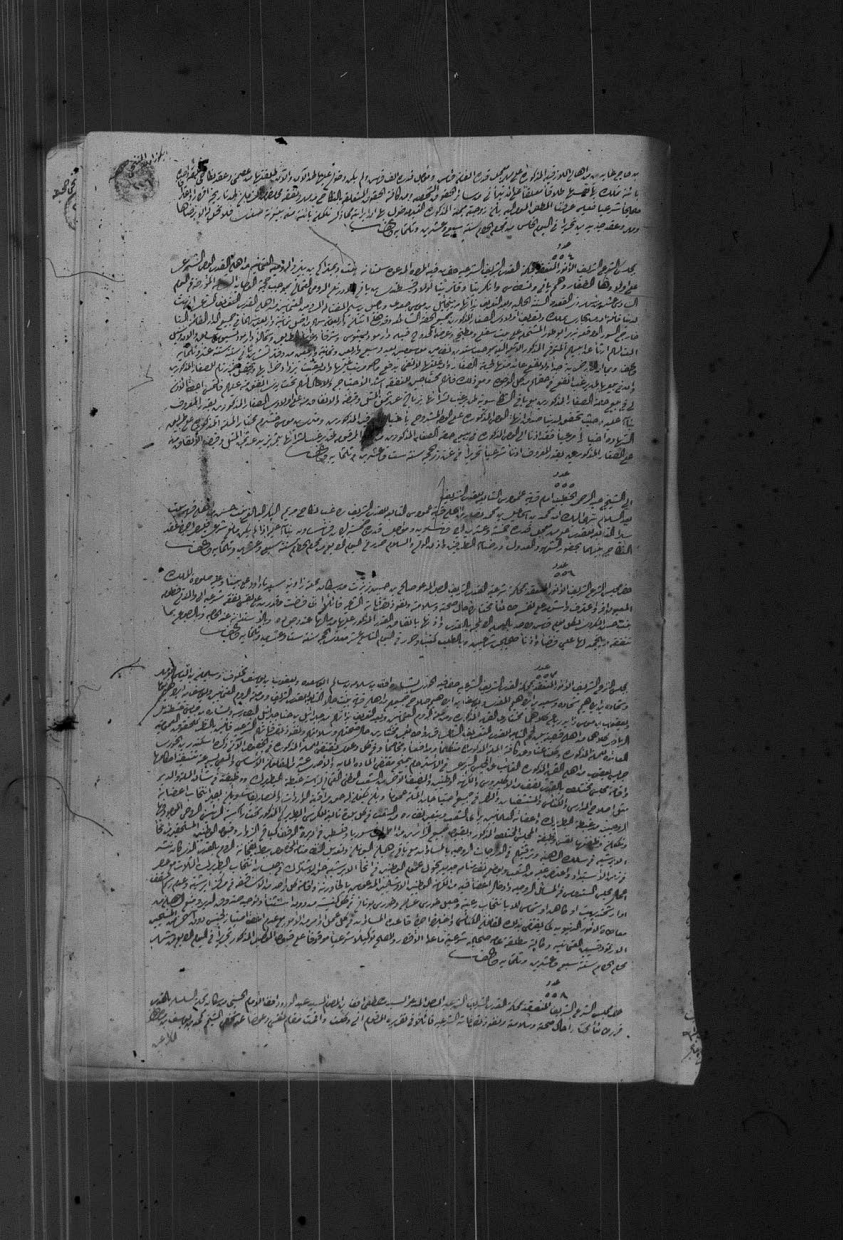
يطلب من المولى المالك ان يعفو عنه ويصفح عن ذنوبه ويغفر له ما اقترفه من الذنوب والمعاصي ويدخله في جنة النعيم ويجعله من الفائزين بالرضوان وذلك بحق النبي المختار وآله الاطهار وصحبه الاخيار وذلك في سنة [illegible]

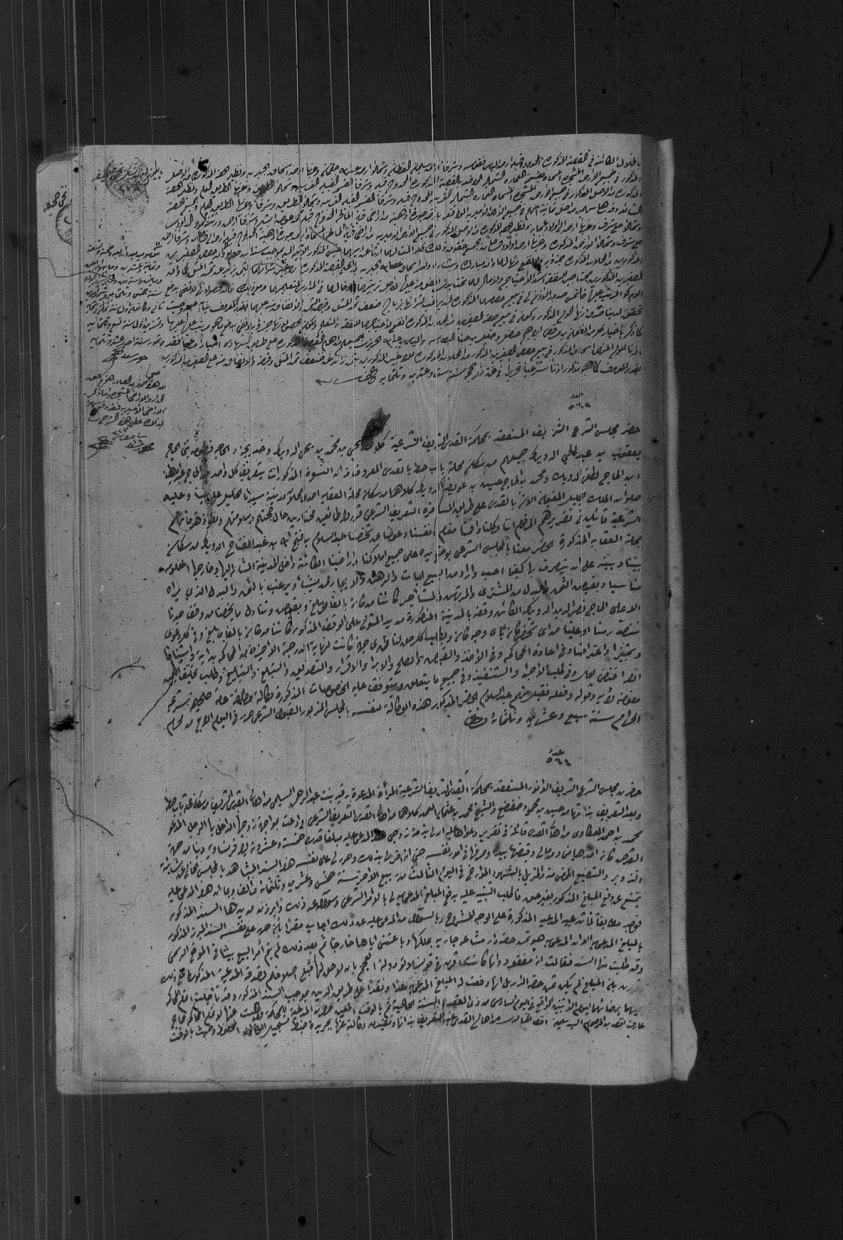


07 10





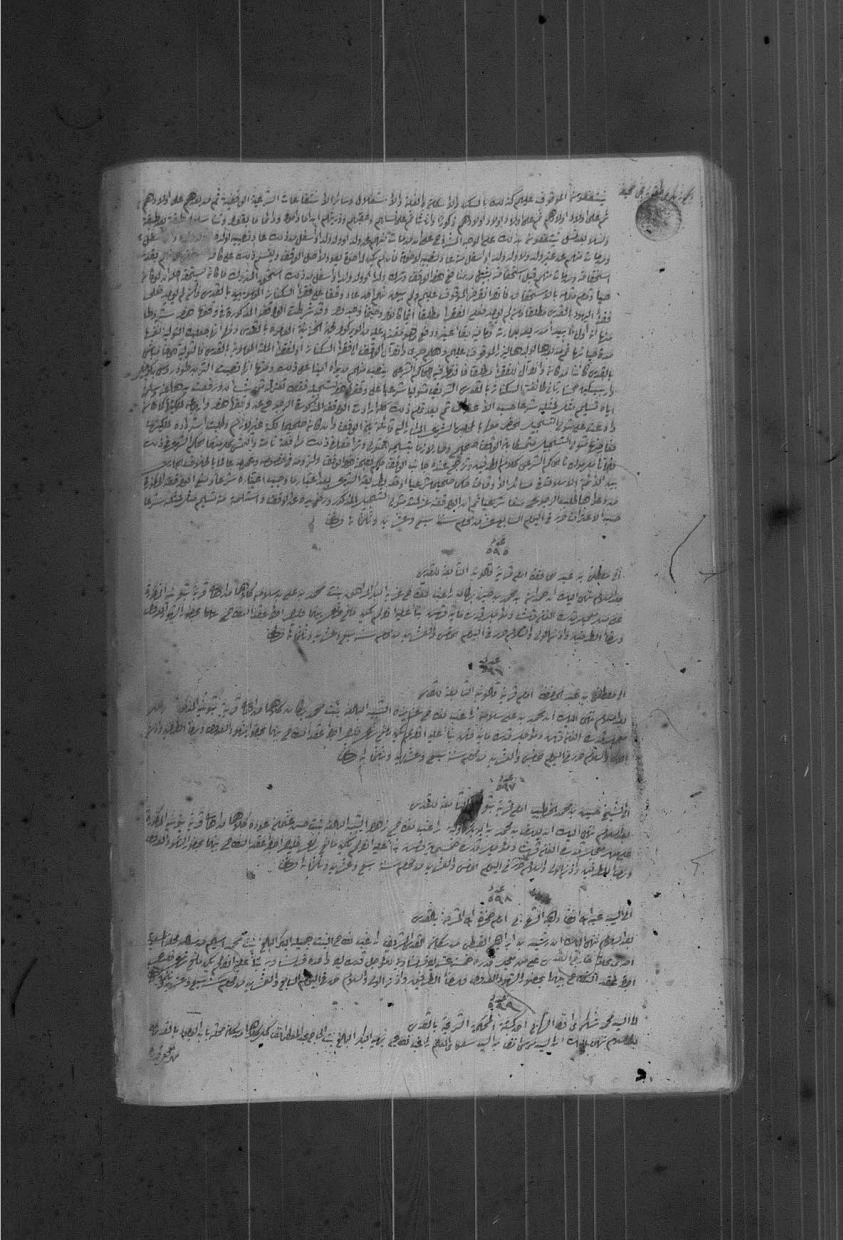




٥٧٩

الى السيد محمد شارف أفندي الشهير بامام صوفية الجالسة في باشة البيرق

فيسلم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد عظيم الشكر وعظيم الثناء يا سيدي الوالد القدس الغيب صحة وعافية وسلامة تهنى اليك اما عيالك يهنيك عظيم السلام وعظيم الاحترام



عدد

٦٠٨

الى صاحب الحكم الشيخ علي بن الرجاء الحكيمة الشرعية بالقدس

بعد السلام عليك ايها الشيخ الجليل والطبيب الأول ياغيث نفع وكنز الشيب الذي بلغ سبعين سنة هو قرة العين ملاذ القدس على عهد محمود فرع بني مهدي وعلى عهد فرع محمود فرعت بنا عليه الطاعون الجارف فاخذ منا خلقا عظيما فرحمة الله عليهم اجمعين في اليوم الثالث من شهر ربيع الاول سنة سبع وعشرة بعد ستمائة هجرية

عدد

٦٠٩

الى الشيخ عبد الفتاح اطال الله بقاه من عبد الله احمد بن قرة سلام الله عليك ورحمته وبركاته

بعد السلام عليك ايها المحمود بين الناس يا صاحب الخير والبركة نعلمك ان الطاعون الذي بلغ سبعين سنة وعشرة بعد ستمائة هجرية قد بلغ عندنا في القدس عشرة ايام فاخذ منا خلقا عظيما ولم يكد يترك منا احدا الا من رحم الله وقد توفي في هذه الايام ابن عمي محمد بن قرة وابن عمي عبد الله بن قرة وابن عمي عبد الرحمن بن قرة وابن عمي عبد الله بن قرة وابن عمي عبد الله بن قرة وابن عمي عبد الله

٦٥٧

الشيخ عمر بن الشيخ محمد آل قرعة ... الوقائع الثابتة بمقتضى الشرع الشريف

بمقتضى دعوى الشيخ احمد بن الشيخ عبد الله آل قرعة ... بالشيخ المعتقد ... حاضرة ... الشيخ ... بالشيخ ... الشيخ ... الشيخ ... ال

الله محمد الشريف المنقطعة محكمة القدس الشريف الرجل الخير جليس الخير عبده به الراجي رحمة الله تعالى
محكمة غزة الجاري جرت احدى محلات قضية بينها الخ الشريف المعروف ذاته بتاريخ كل واحد ومحاماة يعقوب
ابو عيسى الموسى وضده بالوجه محكمة ازيرجو كلاهما من الله تعالى المذكورة ومحكمة القضية المذكورة الموقوف الحكم
قرطاسا مختوما اعلاه محمد وسهوته وفيه تحريرا الشريعة مجلة وصورة حجاج بيد من سلم وفي هذا الخاتم المذكور
ومحكمة القضية المذكورة عاملة في تقرير ابدا وادى الشهود عليه وطلب امر تنفيذ للسجل وقد ثبت وقت طلب
نفسه وهو خاتم مختوم صاحي بخط المذكور حال حياته وبعد وفاته بيضوء على جميع امواله وعقاراته وما ينتمي وتعلق
الحاكم ذاته القضية وهذا جرا المعاملة فيابين وبينه الجزء المستفتى عنه وهو ما تحدثه هذا شهرا بالحال وبيان
الغرة والسبب فاجابوا عن الشرب والرهبة والوجه والوجاه والرغب والرهبة والرغبة والرهبة والرغبة
عقد هذا من سنة وفي اليوم الذي عين في طلب قضايا جميع المباعات وفي طلب العشرة من الرشاء والمناهج
وفلان وفي طلب له صدقا قبول ما تقدم هذه حجة كانت وفي كل وجه وعبر بنصه هذا على هذا شهادة ترقى وقضاء وفي
بذلك وثبتها وتحيزا وعند اصدار في اعادة الحاكم الاعظم والقضية والصلح والوارد والوقوع بعد الشهود
تحليف البينة نقل فصل الحكم وفي طلب الدليل والسجل وفي التبليغ والتسليم وفي تقرير الدفع بعد طلب
وامضاء طلبا بما سمى وفي فاتحة امور الكتابة والحجة فيما يجوز التوكيد به شرعا فاتحة الاستعانة والتوفيق
مضمون قوله وقوله وفعله فظهر به صالح الحكم ذكر هذه الوكالة نفسه بالجلسة المرقومة في التوجه في اليوم
الساوي والعشرين من هذه الخمسة سبع وخمسين وثلثمائة الف من الهجرة

بناء على قضية مثل ما ذكرنا من سبق الشرع الشريف الذي بحضرته الفقير ذكره من تحرير ما ادى اليه فاتحة ما تاريخ
المحاكم الشرعية بالقدس الشريف المعمور من المدارس الشافعية الاولى والثانية والثالثة بالقدس محمية بسكنه والحاصل الماذون
المدارس الثلاثة المعمورة من محمد الصالحي الحنبلي عفى عنه بالله سبحانه وتعالى بتاريخ يوم الاثنين ثالث عشر
شهر ربيع الاول من شهور سنة احدى وستين ومائتين والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام
الشريف وحاضر شرعا على شخص قضا بينهما المتخاصمة وبعد التعريف بها لدى الشيخ عبد الرحمن الشهير بالشيخ
والمحمد سعيد بن السيد عبد الله وحاضا ثانيا لدى الشيخ محمد الشهير بالشيخ عبد الرحمن الشهير بالشيخ
وتفرد ثانيا بما ادعته الشرعية فانكره اثنا الحالة وحضر وحضا وقال ما قبل القضا وعلى ما عرف بخصمه
مضمونا بجلسة محكمة القضية الشيخ رشيد الشهير بالشيخ عبد الرحمن الشهير بالشيخ محمد الشهير بالشيخ
مدعيه وقف الثانية بالقدس المعلوم فيما بينها وبين الدور والحاكم والقضا الحاكم الشرعي
المذكور وقف الثانية وقف مقبوض بقدر ما يحتاج اليه الدور الشريف وقبض الريع بالحاكم الشرعي
مدة حياة الثانية وفي ظهر عبر بنصه هذا والعلم عند الله تعالى وفي ظهر الدور الشريف وقبض الريع بالحاكم الشرعي
مدة الح

الى السيد محمد نقيب الاشراف الحسيني بالقدس الشريف

بعد السلام على الدوام اعلم حفظك الله ان صدر لي والدنا ابو الوفا طاب ثراه ورد الينا كتابه الشريف بخط يده يذكر فيه ما حاصله ان زوجة ولدنا المرحوم السيد عبد الله نجل المرحوم السيد محمد نقيب الاشراف بالقدس الشريف توفيت في اليوم الثاني من شهر ربيع الاول سنة اربع وثلاثين ومائتين وألف وان ولدها الوحيد منها وهو السيد محمد المذكور توفي في اليوم السادس من شهر ربيع الاول سنة سبع وعشرين ومائتين وألف وقد ورثهما

بحسب الفرائض المقررة في الشرع الشريف ولما كان الامر كذلك وكان المرحوم السيد محمد نقيب الاشراف بالقدس الشريف المشار اليه توفي اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الاول سنة اربع وثلاثين ومائتين وألف وقد ورثه ولده الوحيد السيد عبد الله المذكور وكان المرحوم السيد عبد الله المذكور توفي في اليوم الثالث من شهر ربيع الاول سنة سبع وعشرين ومائتين وألف وقد ورثه ولده الوحيد السيد محمد المذكور وكان المرحوم السيد محمد المذكور توفي في اليوم السادس من شهر ربيع الاول سنة سبع وعشرين ومائتين وألف وقد ورثه ولده الوحيد السيد عبد الله المذكور وكان المرحوم السيد عبد الله المذكور توفي في اليوم السابع من شهر ربيع الاول سنة سبع وعشرين ومائتين وألف

بناء على ما تقدم عند رشده بالاختبار بمدينة يافا وحاله قبل التوجه الى محل اقامته الاولى ذكره فيه صاحب الترجمة المشار اليه بحضرة الشهود المرقومين بعده وكتبه الحكم الشرعي بالقدس الشريف المذكور بعد ان ثبت عنده ذلك ثبوتا شرعيا بمقتضى الدعوى المرقومة ذكره فيه ثبوتا شرعيا وحكم بمقتضاه وذلك بمحضر من المدعي المرقوم بعد ان حلفه بالله العظيم الذي لا اله الا هو الطالب الغالب المنتقم الضار النافع المعطي المانع المدرك الضار النافع المعطي المانع المدرك الذي لا تأخذه سنة ولا نوم الذي له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اليمين الشرعية التي يحلف بها امثاله في مثل هذا المقام حلفا شرعيا بمحضر من ذكر فيه ذكره فيه وحكم بمقتضاه وذلك

بناء على ثبوت ذلك عند المحكمة الشرعية بالقدس الشريف المشار اليه ثبوتا شرعيا بمقتضى الدعوى المرقومة ذكره فيه وحكم بمقتضاه وذلك بمحضر من المدعي المرقوم بعد ان حلفه بالله العظيم الذي لا اله الا هو الطالب الغالب المنتقم الضار النافع المعطي المانع المدرك الضار النافع المعطي المانع المدرك الذي لا تأخذه سنة ولا نوم الذي له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اليمين الشرعية التي يحلف بها امثاله في مثل هذا المقام حلفا شرعيا بمحضر من ذكر فيه ذكره فيه وحكم بمقتضاه وذلك

بناء على ثبوت ذلك عند المحكمة الشرعية بالقدس الشريف المشار اليه ثبوتا شرعيا بمقتضى الدعوى المرقومة ذكره فيه وحكم بمقتضاه وذلك بمحضر من المدعي المرقوم بعد ان حلفه بالله العظيم الذي لا اله الا هو الطالب الغالب المنتقم الضار النافع المعطي المانع المدرك الضار النافع المعطي المانع المدرك الذي لا تأخذه سنة ولا نوم الذي له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اليمين الشرعية التي يحلف بها امثاله في مثل هذا المقام حلفا شرعيا بمحضر من ذكر فيه ذكره فيه وحكم بمقتضاه وذلك

٧٨٦

٧٨٧

٧٨٨

٧٨٩

٧٩٠

المذكور جميع ذلك انه وقف ذلك جميع املاكه المذكورة في جميع الوقفية المسطرة بيده الشريفة المذكورة في الوقفية المذكورة جميع الوقف المذكور في جميع ذلك كله قطع الوقف المذكور وشرط ناظره وقسم ارتفاعه بحكم وحكم الناظر المذكور بموجب ذلك بموجب ذلك بعد ذلك بعد ذلك بعد

محمد

٨٦٥

٨٦٦

٨٦٧

٨٦٨

٨٦٩

٨٧٠

بيانا عليه الزاما بكمه فانع نظر فيه لك الوجه عقد الصلح بينهما بحيث الزيادة والعدول وعلى الوجه وافق الحق والسلام وحضر ذلك بمجلس محكمة
ضمن في البيع الحادي والعشرين من جمادى الاولى سنة سبع وعشرين ومائتين وألف

عدد
٨٦٦

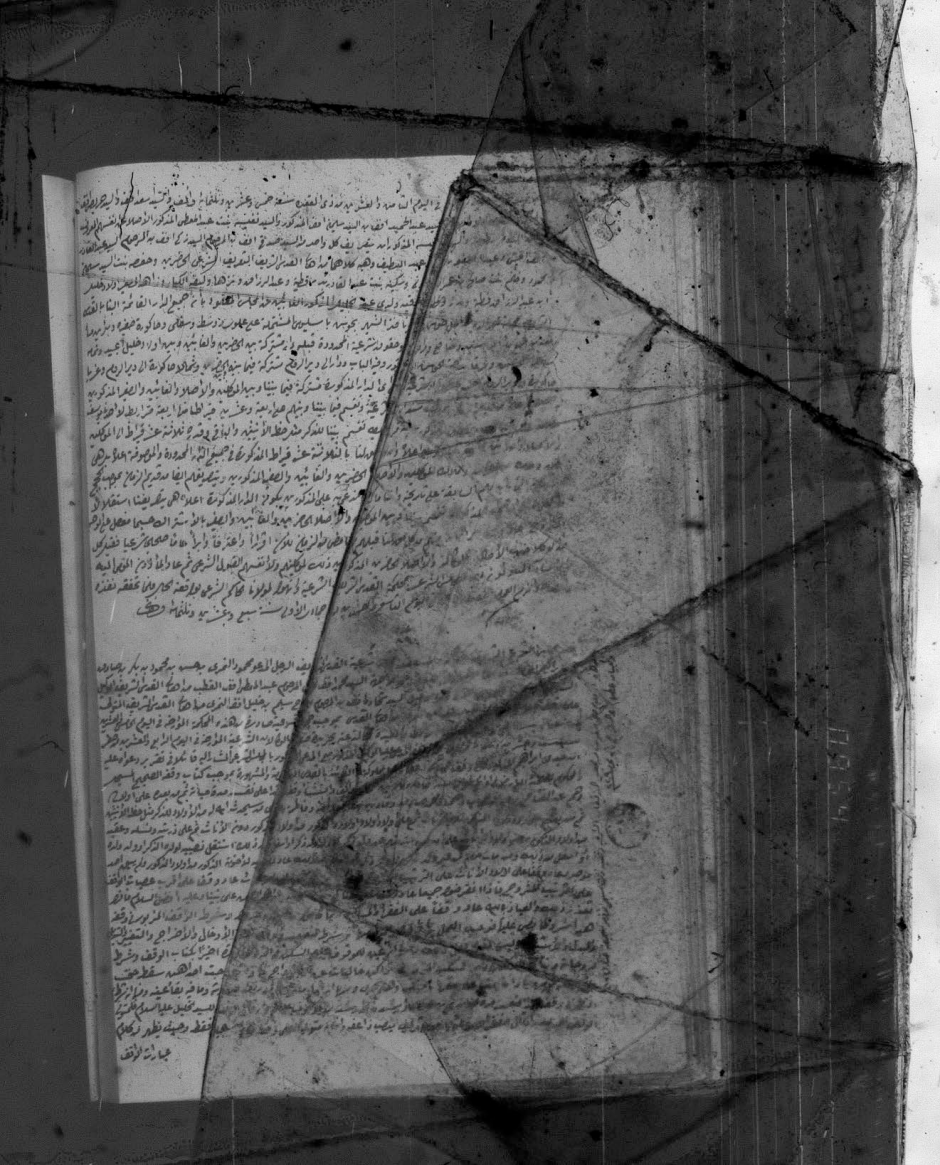
فيه بمجلس الشرع الشريف المنعقد بمحكمة القضاء الشرعية بقصبة الرميلة من عمل سيدي بلال بالساحل المالكي وعقد بين يدي الراجح ديوان بن محمد بن ابي الراجح جميع الدعاوي والمخاصمات التي وقعت بين المدعي محمد بن محمد بن عبد الرزاق بن ابي الراجح والمدعى عليه عبد الله بن محمد بن ابي الفتوح وسماعية بينة المدعي المذكور بحضور المدعى عليه المذكور بالشروط المعتبرة شرعا وعدلت بما شهدت به عند الحاكم الشرعي المذكور وثبت عنده بما ثبت لديه بالشروط المعتبرة شرعا وحكم بموجبها وامضاه وانفذه وحتم بذلك حكما شرعيا لا رد عليه ولا نقض له ولا تعقب عليه ولا تغيير ولا تبديل ولا تحويل ولا تعطيل ولا تأويل ولا تحريف ولا تزييف ولا تزوير ولا تبديل ولا تحريف ولا تزييف ولا تزوير ولا تبديل ولا تحريف ولا تزييف ولا تزوير ولا تبدي

٨٧١

مجلس الشرع الشريف المنعقد بسراي القلعة المحروسة بالشريعة الحاكم بها داود افندي بابعه المولى المفضال
[illegal] الشرع الشريف وطلب منه حجة بما ذكر فيها فاجابه بانه [illegal] ثم ان
[illegal] بيع وشراء صحيحا شرعيا وقبضا وتسلما وذلك في [illegal] وصار
[illegal] بيد [illegal] وتصرف فيه بالبيع والشراء والهبة والرهن والاقباض
[

٨٨٥

٨٨٦



0859

سجل رقم ٤٠٣
جمادى الثانية ١٢٠٤هـ
١٢٠٩هـ
١٢٠٩هـ

سجل رقم ٤٣
جمادى الثانية سنة ١٢٤٧
١٢ جمادى ١٢٤٩

0886

٤٠٣